


أنشر ما
تدفع



ائتلاف أنشر ما تدفع

دليل الحوكمة

تمّت الموافقة عليه في أيار/مايو 2015

تم تحديثه في كانون الثاني/يناير 2019

فهرس المحتويات

ص.4	مقدمة: هدف دليل الحوكمة
ص.6	القسم 1: الخلفيّة
ص.8	القسم 2: العضوية
ص.8	اكتساب صفة منظمّة عضو في ائتلاف أنشر ما تدفع
ص.8	اكتساب صفة التحالف الوطني في ائتلاف أنشر ما تدفع
ص.8	الرعاة
ص.9	مبادئ العمل
ص.10	معايير العضوية في الائتلاف
ص.11	التوقعات من المنظمات الأعضاء
ص.11	التوقعات من التحالفات الوطنيّة
ص.12	إجراءات وعقوبات عدم الامتثال
ص.14	القسم 3: الاختصاصات
ص.14	جدول مقارنة المهام والمسؤوليات
ص.16	الجمعية العالمية
ص.17	المجلس
ص.19	المجلس العالمي
ص.20	لجان التوجيه الإقليمية
ص.21	المدير التنفيذي والأمانة العامة
ص.22	القسم 4: وصف المهام
ص.22	أعضاء المجلس
ص.25	رئيس المجلس
ص.27	أمين الصندوق
ص.29	أعضاء المجلس العالمي
ص.31	رئيس المجلس العالمي
ص.33	مسؤول التواصل بين المجلس العالمي/ المجلس
ص.35	أمين عام الشركة
ص.36	القسم 5: انتخاب وانتقاء المجلس والمجلس العالمي
ص.36	انتخاب المجلس العالمي
ص.41	انتقاء/انتخاب المجلس

ص.45

القسم 6: مدونة سلوك الأشخاص الذين يتولون
مناصب الحوكمة

ص.45

مدونة سلوك أعضاء المجلس

ص.49

مدونة سلوك أعضاء المجلس العالمي

مقدمة

الغاية من دليل الحوكمة

يرسم دليل حوكمة ائتلاف أنشر ما تدفع الخطوط العريضة لمهام الحوكمة ومسؤولياتها في ائتلاف أنشر ما تدفع الذي هو كيان قانوني مسجّل في المملكة المتّحدة منذ نيسان/أبريل 2015. وهذا الدليل مصمّم بحيث يكون وثيقة حيّة. ومع تطوير هيئات حوكمة ائتلاف أنشر ما تدفع للخبرة في أدوارها، سيتمّ تحديث الدليل لضمان أن يعكس أفضل الممارسات في حوكمة الائتلاف. بالإضافة إلى التعديلات المخصصة للدليل على النحو المتفق عليه من وقت لآخر (أنظر أدناه للحصول على إذن لتعديل جوانب الدليل)، ستجرى مراجعة كاملة ورسمية كلّ ثلاث سنوات.

ائتلاف أنشر ما تدفع هو شركة مسجّلة (رقم 9533183) ومؤسسة خيرية (رقم 1170959) في إنكلترا وويلز وهو شركة فرعية مملوكة بالكامل (رقم 10894073). ولدى ائتلاف أنشر ما تدفع حصّة غالبية في مؤسسة أنشر ما تدفع. بالإضافة إلى دليل الحوكمة، وبحسب القانون، على ائتلاف أنشر ما تدفع أن يكون لديه عقد تأسيس ونظام أساسي. ومن أجل ضمان إدراج أحكام دليل الحوكمة في النظام الأساسي، فقد تمت صياغة هذا الأخير بما يتماشى مع دليل الحوكمة على أن تُدرج أيّ تحديثات في كلتا الوثيقتين. وتكون كيانات ائتلاف أنشر ما تدفع ملزمة بقانون الدولة التي تم تسجيلها فيها.

تمّ تصميم أدوار الحوكمة ومسؤولياتها المحدّدة في هذا الدليل لتعكس قيم ائتلاف أنشر ما تدفع ومبادئه. ونظرًا لكونه معنيًا أساسًا بالشفافية والمساءلة، يتمتّع ائتلاف أنشر ما تدفع بإطار للحوكمة يتميّز بالشفافية والمساءلة قدر الإمكان. وبالإضافة إلى ذلك، تسعى هيكلية الحوكمة إلى ضمان تشجيع النساء والرجال على قدم المساواة ودعمهم للمشاركة في قيادة الحركة العالمية.

ويبيّن الجدول أدناه أيّ هيئة من هيئات الحوكمة تمتلك الحق وتقع عليها مسؤولية تحديث كل قسم من أقسام دليل الحوكمة.

عنوان القسم في الدليل	المسؤولية عن القيام بالتعديلات	المسؤولية عن الموافقة على التعديلات
اكتساب صفة العضوية في ائتلاف أنشر ما تدفع	المجلس العالمي	الجمعية العالمية
اكتساب صفة التحالف الوطني في ائتلاف أنشر ما تدفع	المجلس العالمي	الجمعية العالمية
الرعاة	المجلس	الجمعية العالمية
مبادئ العمل	المجلس العالمي	الجمعية العالمية

الجمعية العالمية	المجلس العالمي	معايير العضوية في الائتلاف
المجلس العالمي	المجلس العالمي	التوقعات من المنظمات الأعضاء في ائتلاف أنشر ما تدفع
المجلس العالمي	المجلس العالمي	التوقعات من التحالفات الوطنية في ائتلاف أنشر ما تدفع
المجلس العالمي	المجلس العالمي	إجراءات وعقوبات عدم الامتثال
الجمعية العالمية	المجلس العالمي	اختصاصات - الجمعية العالمية
المجلس العالمي	المجلس	اختصاصات - المجلس
المجلس العالمي	المجلس العالمي	اختصاصات - المجلس العالمي
المجلس العالمي	المجلس العالمي	لجان التوجيه الإقليمية
المجلس العالمي	المجلس	المدير التنفيذي والأمانة العامة
المجلس العالمي	المجلس	وصف مهام أعضاء المجلس
المجلس العالمي	المجلس	وصف مهام رئيس المجلس
المجلس العالمي	المجلس	وصف مهام أمين الصندوق
المجلس العالمي	المجلس العالمي	وصف مهام أعضاء المجلس العالمي
المجلس العالمي	المجلس العالمي	وصف مهام رئيس المجلس العالمي
المجلس العالمي	المجلس العالمي	وصف مهام مسؤول التواصل بين المجلس العالمي والمجلس
المجلس العالمي	المجلس	وصف مهام أمين عام الشركة
الجمعية العالمية	المجلس	انتخاب المجلس العالمي
المجلس العالمي	المجلس العالمي و/أو المجلس	انتخاب/انتقاء المجلس
المجلس العالمي	المجلس	قواعد سلوك أعضاء المجلس
المجلس العالمي	المجلس العالمي	قواعد سلوك أعضاء المجلس العالمي

القسم الأول: الخلفية

رؤية ائتلاف أنشر ما تدفع

عالم يستفيد فيه جميع المواطنين من مواردهم الطبيعية، اليوم وغداً

رسالة ائتلاف أنشر ما تدفع

بناء حركة عالمية من منظمات المجتمع المدني وجعل حوكمة الغاز والنفط والمعادن مفتوحة وخاضعة للمساءلة ومستدامة ومنصفة وتستجيب لجميع الناس.

أنشر ما تدفع هو حركة عالمية تضم تحالفات وطنية ومنظمات أعضاء من المجتمع المدني. وينطبق دليل الحوكمة هذا على ائتلاف أنشر ما تدفع على الصعيد العالمي فقط. أما التحالفات الوطنية فلها هيكلية حوكمتها الخاصة، وهي ذات استقلالية مبدئياً ولكنها ملزمة بالامتثال بمبادئ العمل التي يضعها ائتلاف أنشر ما تدفع وبمعايير العضوية (أنظر الملحق 1). وتشكل مبادئ العمل هذه جزءاً من دليل الحوكمة هذا.

هناك خمسة مستويات للحوكمة والإدارة في ائتلاف أنشر ما تدفع:

- جمعية عالمية تُعقد كل ثلاث سنوات لتمكين الأعضاء من الانخراط في وضع الاستراتيجية والسياسات ومراجعتها ومن الإشراف على المجلس العالمي والمجلس.
- مجلس عالمي يضم ممثلين إقليميين وعالميين يتم انتخابهم من تحالفات أنشر ما تدفع لوضع الاستراتيجية والسياسات لبرامج أنشر ما تدفع وأنشطته.
- مجلس أمناء للائتلاف يتولى مسؤوليات مالية وقانونية عن الكيانات القانونية.
- لجان توجيهية إقليمية توفّر التوجيه لوضع السياسات والقيادة الاستراتيجية والإشراف على الحوكمة على المستويات الإقليمية.
- أمانة عامة لامركزية لدعم عمل هذه الهيئات الثلاث ولتنسيق الحركة العالمية وتسهيلها وتعزيزها.

ائتلاف أنشر ما تدفع كجمعية خيرية مسجلة في إنكلترا وويلز

التسجيل كجمعية خيرية يعني أن أعضاء مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع مسجلون لدى لجنة الجمعيات الخيرية في المملكة المتحدة كأمناء للجمعية. وهم مسؤولون عن التأكد من أن الائتلاف يعمل ضمن أهدافه الخيرية، ويلتزمون بالموجبات التي حدّتها لجنة الجمعيات فيما يتعلّق بحسن الحوكمة والإدارة. ومن هذه الموجبات الشفافية في استراتيجياته، والتقدم نحو الأهداف، واستعمال الموارد الخيرية. وأمين عام الشركة مسؤول عن التأكد من قيام أعضاء المجلس بهذه المسؤوليات التي نحن بحاجة إليها.

ائتلاف أنشر ما تدفع كشركة محدودة بالكفالة مسجلة في إنكلترا وويلز

كون الائتلاف مسجلاً كشركة محدودة بالكفالة يعني أن أعضاء المجلس مسجلون في دار الشركات بالمملكة المتحدة كمدرء للشركة. وهم مسؤولون عن التأكد من أن الائتلاف يعمل ضمن شروط قوانين الشركات وغيرها من التشريعات ذات الصلة بالمملكة المتحدة. أما كونه "شركة محدودة بالكفالة" فيعني أن مسؤولية

أعضاء مجلس أمناء الائتلاف كشركة لا تتوخى الربح تقتصر من حيث عواقب الإفلاس على مبلغ رمزي (جنيه واحد عادة). ويعتبر أمين عام الشركة مسؤولاً عن ضمان التزام أعضاء المجلس بهذه المسؤوليات بصورة فعالة. أمّا المجلس العالمي، فهو بمثابة عضو في شركة ائتلاف أنشر ما تدفع ولا يمكن إحداث أيّ تغيير في عمليّات الشركة أو حوكمتها من دون موافقة أعضاء الشركة.

القسم الثاني: العضوية

1. اكتساب صفة منظمة عضو في ائتلاف أنشر ما تدفع

- العضوية في ائتلاف أنشر ما تدفع مفتوحة أمام أية منظمة
- تتبنى رؤية الائتلاف ورسالته.
- تلتزم التمسك بمبادئ العمل ومعايير العضوية في ائتلاف أنشر ما تدفع والامتثال لها باستمرار.
- مسجلة (أو معترف بها رسمياً) كمنظمة من منظمات المجتمع المدني أو هي منظمة محلية القاعدة داخل الأراضي التي تعمل فيها، إلا إذا كانت ثمة أسباب قاهرة تحول دون ذلك.

التحالف الوطني في ائتلاف أنشر ما تدفع في البلد المعني مسؤول عن قبول عضوية المنظمات فيه، وعن إطلاع الأمانة العامة للائتلاف على الأعضاء الجدد. أما في البلدان التي لا يوجد فيها تحالف وطني في ائتلاف أنشر ما تدفع، فإن مسؤولية القرارات المتعلقة بعضوية المنظمات تقع على عاتق الأمانة العامة لائتلاف أنشر ما تدفع والممثل الإقليمي المعني في المجلس العالمي.

ويمكن للمنظمة التي تمتلك مكاتب في أكثر من بلد أن تصبح عضواً في كل تحالف وطني يمتلك مكتباً في البلد المنسوب إليه، شرط أن تستوفي معايير العضوية.

2. اكتساب صفة التحالف في ائتلاف أنشر ما تدفع

يمكن لتحالف ما أن يتقدم بطلب ليصبح تحالفاً وطنياً رسمياً في ائتلاف أنشر ما تدفع إذا:

- تبني رؤية ائتلاف أنشر ما تدفع ورسالته.
 - التزم التمسك بمبادئ العمل ومعايير العضوية في ائتلاف أنشر ما تدفع والامتثال لها باستمرار.
 - امتلاك نظاماً أساسياً وهيكلية حوكمة تستوفي هذه المعايير.
 - امتلاك خطة عمل استراتيجية تبرهن على عمله في خط رؤية ائتلاف أنشر ما تدفع ورسالته أو إذا كان في طور وضع هكذا خطة.
 - أكمل استمارة طلب وقدم الوثائق المطلوبة لمراجعتها.
- ليس من الضروري أن يكون التحالف مسجلاً ككيان قانوني ولكن على المنظمات الأعضاء في التحالف أن تكون مسجلة قانونياً أو أن تكون حاصلة على اعتراف رسمي.

والمجلس العالمي لائتلاف أنشر ما تدفع مسؤول عن قبول أو رفض طلبات انتساب تحالفات إلى ائتلاف أنشر ما تدفع في مناطق خارج أفريقيا، أما داخل أفريقيا، فتتولى اللجنة التوجيهية هذه المهمة. هذا ويتم إعلام مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع بهذه القرارات.

3. رعاة ائتلاف أنشر ما تدفع

يعين ائتلاف أنشر ما تدفع رعاة ما إن يضع سياسة توقعات ودعم توضح تكاليف ومكاسب وجود رعاة لائتلاف، وتبرهن أن هؤلاء الرعاة يشكلون قيمة مضافة.

الرعاة هم قدوة إقليمية في النزاهة والشفافية والخضوع للمساءلة، ويعتزون بارتباطهم بائتلاف أنشر ما تدفع ويضفون المزيد من القيمة على رسالته. ومن شأن الرعاة أن يقوموا بدور السفراء، وأن يساعدوا على زيادة ظهور الائتلاف وبروز صورته ويفتحون الأبواب للاتصال بأشخاص أساسيين في الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية ودوائر المانحين. إضافة إلى ذلك، يقوم الرعاة بمساعدة الائتلاف على التقدم في حملات المناصرة ككتابة الرسائل إلى أصحاب المصالح الرئيسيين.

وفيما يلي مزايا رعاة الائتلاف:

- الراعي شخص اكتسب صورة لذاته كمبراس للنزاهة، والشفافية، والخضوع للمساءلة.
- يتمتع الراعي بشبكة واسعة من الصلات الحكومية، والحكومية الدولية، ومع المانحين وهو مستعد لإطلاع الائتلاف عليها وفتح الأبواب.
- الراعي شخص مستقل مالياً (والمنصب غير مأجور).
- قد يكون للراعي خلفية في المجتمع المدني، القطاع الاستخراجي، أو العمل في المنظمات الحكومية أو الحكومية الدولية.

الإجراءات المتبعة لتولي مهمة راعي الائتلاف هي كما يلي:

- يمكن لأي ائتلاف وطني، أو لجنة توجيه إقليمية، أو أية هيئة أخرى من هيئات أنشر ما تدفع أن ترشح شخصاً لأن يصبح راعياً للائتلاف في أي وقت كان. وللقيام بذلك، تكتب رسالة إلى المدير التنفيذي تبين بوضوح كيف يتحلى مرشحهم بالمزايا المذكورة.
- يقوم المدير التنفيذي بطرح الترشيح على طابولة المجلس. ويقوم هذا المجلس باتخاذ القرار في دعوة المرشح ليكون راعياً للائتلاف أو عدم دعوته.
- يتولى رئيس مجلس الائتلاف شخصياً دعوة المرشح لأن يكون راعياً للائتلاف.

يمكن لرعاة الائتلاف أن يصبحوا جزءاً لا يتجزأ منه، ولكنهم ليسوا أعضاء يحق لهم التصويت. وقد تتم دعوتهم إلى المشاركة في اجتماعات للمجلس العالمي أو لمجلس الائتلاف، إذا ما اعتُبر أن معرفتهم ومهاراتهم تضيف قيمة إلى القضايا المطروحة. وهم يدعون إلى حضور اجتماعات الجمعية العالمية.

4. مبادئ عمل ائتلاف أنشر ما تدفع

1. ائتلاف أنشر ما تدفع أسرة، ونظراً لكوننا حركة مبنية على التضامن والقيم، نلتزم بخلق بيئة آمنة وبوضع السياسات والنظم التي تحمي أعضاء أسرتنا.
2. يعمل ائتلافنا بروح الاستقامة، والنزاهة، والانفتاح: المنظمات الأعضاء في الائتلاف مسؤولة بعضها أمام بعض، وأمام الائتلاف العالمي، وأمام مانحيننا.
3. ينخرط الائتلاف بشكل بنّاء في مشاركة أصحاب المصالح الآخرين لضمان نقاش حر من أجل الحوكمة الصالحة في الصناعات الاستخراجية.
4. ويقوم الائتلاف بإطلاع التحالفات الأعضاء على المعرفة والمعلومات لترقية التغيير فيه بطريقة متعددة الاختصاصات، متعددة اللغات وعابرة للمناطق.
5. يحترم الائتلاف التنوع الثقافي ويعارض كافة أشكال التمييز؛ التحالفات الأعضاء في الائتلاف ليست متحزبة.

6. تكمن قوة ائتلاف أنشر ما تدفع في أعضائه؛ نحن نعترف بشجاعة الأعضاء في ائتلافنا، والتزامهم، ومساهماتهم ونقدرها.
7. أنشر ما تدفع شبكة ديناميكية؛ ونحن نجتهد للحفاظ على المرونة، والقدرة على التجاوب، والتجديد عبر مساءلة الذات والتعلم.
8. عضوية ائتلافنا مفتوحة أمام كافة منظمات المجتمع المدني التي تشاركنا الرؤية، والرسالة، والمبادئ نفسها؛ نحن نتبنى الشراكات لتعزيز روافع حملتنا.
9. أنشر ما تدفع حركة مستقلة وهي سوف تناصر بحرية دائماً، تماثلياً مع المبادئ التي يرفعها.
10. يمارس ائتلافنا المبادئ التي يدعو إليها من حيث الشفافية المالية، وجمع التمويل والإدارة، متحاشياً كافة أشكال تضارب المصالح وسوء الإدارة. ولا محل نهائياً للتساهل أو التغاضي عن الفساد في عملنا.

من أجل دعم التحالفات لاحترام مبادئ عمل ائتلاف أنشر ما تدفع، تم وضع إطار من المؤشرات بالتشاور مع المجلس العالمي للائتلاف ولجنة التوجيه الأفريقيّة والمجلس والأعضاء. ويعكس الإطار أفضل الممارسات في حوكمة الائتلاف ويمكن استخدامه لتقييم ما إذا كان تحالف ما يحترم مبادئ عمل ائتلاف أنشر ما تدفع. عندما يكون هناك دليل على أن تحالفًا ما لا يدعم هذه المبادئ، بعد إجراء التقييم وفقاً لإطار العمل، يمكن للجنة التوجيه الأفريقيّة وللمجلس العالمي تقديم دعم محدد للتحالفات (كما هو موضح في القسم 8 أدناه). وسيتم مراجعة إطار مبادئ العمل وتنقيحه بشكل مستمر، كما سيتم اعتماد النسخ المحدثة من قبل لجنة التوجيه الأفريقيّة والمجلس العالمي وجعلها في متناول الأعضاء.

5. معايير العضوية في ائتلاف أنشر ما تدفع

- تتعهد المنظمات الأعضاء في ائتلاف أنشر ما تدفع بأن:
 - تدعو إلى مناصرة صناعة استخراجية منفتحة، شفافة وخاضعة للمساءلة، للتأكد من أن إيراداتها تسهم في التنمية المستدامة.
 - تحاور إيجابياً وعلى نحو بناء التحالفات الأعضاء الأخرى في الائتلاف، والشركات، والحكومات، وغيرها من الفاعليات على الصعيدين الوطني والإقليمي.
 - توفر تحديثات منتظمة حول الأنشطة، والاستراتيجيات والخطط المتصلة بالحملة.
 - تتحدث بطريقة استباقية مع وسائل الإعلام والجمهور حول قضايا تتعلق بقطاع استخراجي منفتح وعرضة للمساءلة، تروج لائتلاف أنشر ما تدفع، وتنشر على أوسع نطاق المعلومات الهامة حول الحملة.

إضافة إلى ذلك، يتوجب على المنظمات الأعضاء في ائتلاف أنشر ما تدفع:

- أن تكون مسجلة كمنظمات من منظمات المجتمع المدني أو منظمات ذات قاعدة محلية (إن لم تكن ثمة ظروف قاهرة تمنع من ذلك).

- أن توافق على أن تدرج في قائمة موقع أنشر ما تدفع على شبكة الإنترنت وفي غيرها من المواد.

6. التوقعات من المنظمات الأعضاء في ائتلاف أنشر ما تدفع

يتوقع الأعضاء في الائتلاف أن يقوم كل عضو:

- بالالتزام بمبادئ عمل الائتلاف نصاً وروحاً.
- بالعمل الذي يدفع قدماً برؤية الائتلاف، ورسالته، وأهدافه الاستراتيجية وفقاً لأفضل إمكانياته.
- إطلاع أعضاء الائتلاف الآخرين على المعلومات والمواد لدعم فعالية عملهم.
- بالسعي الجدي للحفاظ على سمعة الائتلاف وصورته وتعزيزهما.

لكل منظمة عضو الحق في:

- التصويت في الانتخابات للمناصب في تحالفه الوطني، حسب الحالة.
- حضور اجتماع الجمعية العالمية وسواها من الفعاليات المتعلقة بالحركة العالمية.
- حضور الاجتماعات وسواها من الفعاليات التي ينظمها التحالف الوطني حسب الحالة.
- استلام المنشورات والتحديثات الإلكترونية التي تمكنه من البقاء على اطلاع بالتحديثات وتحسين فعالية عمله.
- المساهمة في قوائم عناوين الائتلاف المشتركة للتوزيع الآلي وموقع الائتلاف على الشبكة عبر مشاركة المعلومات بحرية أو استحداثها (مثل التقارير البحثية والمدونات والمقالات).

7. التوقعات من التحالفات الوطنية في ائتلاف أنشر ما تدفع

يتوقع الأعضاء في ائتلاف أنشر ما تدفع من كل تحالف وطني:

- الالتزام بمبادئ عمل ائتلاف أنشر ما تدفع نصاً وروحاً.
- الالتزام بمعايير العضوية نصاً وروحاً.
- المشاركة في الاستقصاءات وغيرها من أدوات جمع المعلومات لإظهار الامتثال لمبادئ العمل.
- التأكد من أن كافة الأعضاء في البلد أو المنطقة يستطيعون المشاركة كلياً في حوكمة التحالف وأنشطته.
- القيام بالمناصرة الجماعية التي تدفع قدماً برؤية الائتلاف، ورسالته، وأهدافه الاستراتيجية بأفضل ما يمكنه.
- إطلاع التحالفات الأخرى في ائتلاف أنشر ما تدفع على المعلومات والمواد لدعم فعالية مناصرتها.
- إطلاع هيئة حوكمة التحالف الوطني وأعضاء الأمانة العامة المعنيين على مقترحات التمويل متى كانت باسم أنشر ما تدفع.
- وضع قائمة عناوين مشتركة للتوزيع الآلي (باستعمال تطبيق listserve) أو اعتماد وسيلة تواصل إلكتروني أخرى (مثل WhatsApp أو Signal) يشترك فيها كافة الأعضاء في البلد إضافة إلى أعضاء الأمانة العامة المعنيين.
- السعي الجدي للحفاظ على سمعة الائتلاف وصورته وتعزيزهما.

لكل تحالف عضو الحق في:

- تسمية مرشحين لانتخابات المجلس العالمي ومجلس الائتلاف.

- التصويت في المجلس العالمي.
- إرسال ممثلين إلى اجتماع الجمعية العالمية.
- استلام المنشورات والتحديثات الإلكترونية التي تمكنه من البقاء على اطلاع بالتحديثات وضمان الفعالية في مناصرته.
- المساهمة في قائمة عناوين الائتلاف للتوزيع الآلي (باستعمال تطبيق listserve) وموقع الائتلاف على الشبكة عبر مشاركة المعلومات بحرية أو استحداثها (مثل التقارير البحثية والمدونات والمقالات).

8. إجراءات وعقوبات عدم الامتثال

نظراً إلى موضوع عمل أنشر ما تدفع، فمن الأهمية بمكان أن يحافظ أعضاء الائتلاف على أعلى معايير الحوكمة الصالحة، والشفافية والخضوع للمساءلة. ولهذا السبب كان التزام الأعضاء والتحالفات بمبادئ الائتلاف العملية ومعايير العضوية هاماً بالنسبة إلى مصداقية الحركة ككل وإلى فعاليتها.

على كل التحالفات الوطنية في ائتلاف أنشر ما تدفع احترام المبادئ العملية للائتلاف. فإذا ما استمر عضو أو تحالف في التقصير عن القيام بذلك بعد أن تم تزويده بالدعم المناسب، فإن ائتلاف أنشر ما تدفع يحتفظ بحق سحب العضوية أو الانتساب منه. ويرسم هذا القسم الخطوط العريضة للإجراءات والعقوبات التي يمكن تطبيقها.

التحالفات الوطنية:

إن من مقاصد ائتلاف أنشر ما تدفع، ومن مصلحته، أن يدعم قدر الإمكان كل تحالف وطني عبر منحه كل الفرص الممكنة للالتزام بالمبادئ العملية ومعايير العضوية، وعدم اللجوء إلى العقوبات إلا بعد إتاحة كافة الفرص. وتحظى التحالفات الوطنية للقيام بذلك بدعم الأمانة العامة وممثلها في المجلس العالمي، وفي حالة التحالفات الأفريقية من لجنة التوجيه الأفريقية، التي تتمتع بالحق وعليها المسؤولية في حضور الجمعيات العامة الوطنية وزيارة التحالفات الوطنية في أي وقت كان. فإذا تحصلت عند الأمانة العامة، أعضاء المجلس العالمي و/أو لجنة التوجيه الأفريقية و/أو مجلس الائتلاف العالمي أسباب كافية للاعتقاد بأن هذا التحالف الوطني أو ذلك لا يلتزم بالمبادئ العملية أو معايير العضوية وأنها قد قدمت، بالإضافة إلى الأمانة العامة، الدعم المسؤول لمواجهة أية مصاعب، فيمكنها حينها اتخاذ التدابير التالية:

- يتم إعداد تقرير قصير يبين الأدلة على أن هذا التحالف الوطني لا يلتزم بالمبادئ العملائية أو بمعايير العضوية بالإضافة إلى تقرير عن الدعم المقدم لمعالجة المصاعب.
- يُعرض التقرير على التحالف الوطني المعني، مع تفسير للخطوات اللاحقة، ودعوة للإعراب عن رؤيته الخاصة للوضع.
- يطرح التقرير والتعليق المقدم من التحالف على طاولة اجتماع المجلس العالمي أو اللجنة التوجيهية الأفريقية. ومن ثم يقرّر المجلس العالمي أو لجنة التوجيه الأفريقية:
- تقديم المزيد من الدعم لمعالجة التحديات المستمرة.
- تجريد التحالف الوطني من الصفة التي اكتسبها، بحيث يكفّ عن أن يكون جزءاً من الائتلاف العالمي.
- يتم إخطار التحالف الوطني خطياً بقرار المجلس العالمي أو لجنة التوجيه الأفريقية، وبمسوّغاته.

- يكون للتحالف الوطني حق الاستئناف على قرار تجريده من صفته عبر:
- تقديم رد خطي إلى المجلس العالمي أو لجنة التوجيه الأفريقيّة يطالب فيه بإعادة النظر في القرار.
- وينبغي للتحالف الوطني أن يقوم بذلك إذا كان مقتنعاً بوجود دليل لم يؤخذ في الاعتبار في القرار الابتدائي، وفي هذه الحالة يبرز التحالف الوطني هذا الدليل الجديد ويطلب إعادة النظر؛ أو
- يتقدّم برّد خطي إلى مجلس ائتلاف أنشر ما تدفع للنظر في استئنافه.
- إن لم يتمّ التقدّم بالاستئناف خلال 28 يوماً من إخطار التحالف الوطني بقرار المجلس العالمي أو لجنة التوجيه الأفريقيّة، يصبح التجريد من الصفة نهائياً.
- أما إذا استأنف التحالف الوطني أمام مجلس أمناء الائتلاف، فإن المجلس سوف يطلب كافة الوثائق ذات الصلة من التحالف الوطني والأمانة العامة؛ وسوف يعيّن عضوين منه في لجنة استئناف تُنشأ لهذا الغرض (على ألاّ يتمتّع أيّ منهما بصلاّات بالتحالف الوطني المعني)؛ فتنظر لجنة الاستئناف المشكّلة لهذا الغرض في كافة الوثائق ذات الصلة، ومن جملتها موجبات الاستئناف؛ وقد تختار إجراء مقابلة إما مع التحالف الوطني، ممثّل عن المجلس العالمي أو لجنة التوجيه الأفريقيّة و/أو الأمانة العامة؛ ثم ترفع توصية إلى مجلس أمناء الائتلاف. ويكون قرار هذا المجلس نهائياً.
- ويظل قرار المجلس العالمي أو لجنة التوجيه الأفريقيّة نافذاً طالما لم يُنظر في الاستئناف.

القسم الثالث: الاختصاصات
جدول مقارنة المهام والمسؤوليات للهيئات الأساسية
في ائتلاف انشر ما تدفع

المدير التنفيذي/ الأمانة العامة	مجلس أمناء الائتلاف	المجلس العالمي	الجمعية العالمية	
المدير التنفيذي يعينه المجلس بتأييد من المجلس العالمي؛ العاملون الآخرون يعينهم المدير التنفيذي	3 ترشحهم التحالفات وينتخبهم المجلس العالمي (بمن فيهم ممثل 1 للمجلس العالمي)؛ حتى 6 مدعّين من أعضاء ائتلاف انشر ما تدفع وأصحاب المصالح الخارجيين.	ينتخب من قبل التحالفات: 7 ممثلين إقليميين؛ مقعدان عالميان؛ مقعد واحد لممثل لجنة التوجيه الأفريقيّة.	كل الذين يحق لهم التصويت: التحالفات الوطنية	العضوية وكيفية الاختيار
يدير البرامج والميزانية، وهو مسؤول أمام مجلس أمناء الائتلاف	إشراف قانوني ومالي، مسؤول أمام المجلس العالمي، يتأكد من التنظيم، يحقق التفويض والأهداف. يقبل توصيات المجلس العالمي إلا إذا وجدت أسباب قانونية أو مالية لعدم قبولها. يحق له مساءلة المدير التنفيذي.	يمثل الأعضاء، يحدد المضمون والوجهة، مسؤول أمام الجمعية العالمية، يوصي بالاستراتيجية ويوصي بالموافق السياسية	إشراف الأعضاء، المرجعية العليا تنتخب المجلس العالمي؛ لها حق مساءلة المجلس العالمي	السلطة المرجعية
				الوظائف
دعم المجلس العالمي ولجنة التوجيه الأفريقيّة في جمع الموارد وتنفيذ الاستراتيجية	يقرّ الاستراتيجية تحت الإشراف المالي والقانوني	يضع ويرفع التوصيات إلى مجلس أمناء الائتلاف، ويقوم بالإشراف على التنفيذ	موقع للاجتماعات والتشاور؛ يعتمد استراتيجيات جديدة	الاستراتيجية
يدعم مجلس أمناء الائتلاف، والمجلس العالمي ولجنة التوجيه الأفريقيّة	رصد وتقويم	مراجعات دورية سنوية		مراجعة الاستراتيجية
الدعم التقني للمجلس العالمي ولجنة التوجيه الأفريقيّة	يوافق تحت الإشراف المالي والقانوني	يطوّر ويوصي المجلس ويدعم التنفيذ	المشاورات	المناصرة /المواقف السياسية
يطوّر ويدعم وينسق التنفيذ	يوافق؛ ويراجع دورياً	تحديد الأولويات الاستراتيجية		الخطط السنوية
يطوّر وينفذ	يشرف ويوافق؛ يراجع دورياً			الميزانيات والحسابات السنوية
دعم المجلس العالمي ولجنة التوجيه لأفريقيا	يتمّ إعلامه بالقرارات لقبول تحالفات جديدة	يشرف على الإجراءات ويوافق على طلبات التحالف الوطني.		إجراءات العضوية في التحالفات الوطنية

		لجنة التوجيه الأفريقيّة مسؤولة عن الموافقة على التحالفات الجديدة في أفريقيا (الرجاء مراجعة سرعة ائتلاف أنشر ما تدفع لأفريقيا)		
يدعم التحالفات كي تستوفي المعايير؛ يدعم المجلس العالمي ولجنة التوجيه لأفريقيا في الإجراءات العقابية	يدير إجراءات الاستئناف	يوصي بتعديلات في المبادئ العمليّة وإطار المؤشرات ومعايير العضويّة؛ يشرف على دعم الأمانة العامة للتحالفات؛ يحقق ويقرر العقوبات	يعتمد التعديلات في المبادئ العمليّة ومعايير العضويّة	معايير العضوية في الائتلاف
ينفذ	يوافق على السياسة	يطلع على التعديلات، يشرف على التنفيذ		سياسة الحماية
		يطور المنهجيات ويقود	موقع أساسي	اجتماع تشاوري للأعضاء
يدعم المجلس العالمي والمجلس	الحكم النهائي	يطور الإجراءات		حل النزاعات
	يعيّن ويقوم	يدعم المجلس في إجراءات التعيين والتقويم		تعيين المدير التنفيذي
يدعم المجلس في المحافظة	يحافظ ويراجع	يطلع المجلس على مراجعة المخاطر وتحديثها		سجل المخاطر
يطوّر وينفذ	يوافق ويراجع بانتظام للتأكد من الامتثال.			السياسات العملانية والمالية ¹
يطوّر وينفذ	يوافق ويراجع بانتظام للتأكد من الامتثال الداخليّة والقانونيّة.	التأكد من أنّ المنظمات الأعضاء تعي كيف يستخدم ائتلاف أنشر ما تدفع بياناتهم	مشاركة المعلومات حول كيفية استخدام ائتلاف أنشر ما تدفع لبيانات الأعضاء كما هو محدّد في سياسة الخصوصيّة الخاصّة بائتلاف أنشر ما تدفع	سياسة الخصوصيّة

¹كلّ سياسات ائتلاف أنشر ما تدفع متوقّرة عند الطلب

الجمعية العالمية

1. التعريف والغاية

يضمّ أعضاء التحالفات الوطنية في ائتلاف أنشر ما تدفع الجمعية العالمية. تجتمع الجمعية العالمية كلّ ثلاث سنوات (وفقاً لتوفر التمويل) للانخراط في الحوار والنقاش حول استراتيجية ائتلاف أنشر ما تدفع، وسياساته، وأولوياته. وتزوّد الجمعية المجلس العالمي بالمشورة على أساس نقاشاتها.

خلال اجتماع المجلس العالمي، ينعقد اجتماع أعمال رسمي الغاية منه تمكين المجلس العالمي والأمانة العامة من رفع التقارير حول عملهما في الحوكمة وقيادة الحركة العالمية إلى الأمام، وتمكين الأعضاء من مساءلة المجلس العالمي والأمانة العامة، وانتخاب أعضاء المجلس العالمي.

2. الاختصاصات

- مراجعة التقدم الذي أحرز بالنسبة إلى الأولويات الاستراتيجية العالمية لائتلاف أنشر ما تدفع، واعتماد التعديلات في الاستراتيجية حيثما تدعو الضرورة، أو اعتماد استراتيجية جديدة.
- تقويم فرص تعزيز وتوسيع مشاركة المجتمع المدني في حركة ائتلاف أنشر ما تدفع العالمية.
- تبادل العبر المستخلصة والممارسات الفضلى.
- انتخاب المجلس العالمي.
- مراجعة التعديلات الموصى بها لمبادئ عمل الائتلاف ومعايير العضوية فيه واعتمادها.
- تلقي التقارير من المجلس العالمي والأمانة العامة، ومساءلتهما.
- للجمعية العالمية حق التصويت لحجب الثقة في المجلس العالمي؛ فإذا ما جرى تصويت كهذا، يتوجب على أعضاء المجلس العالمي التنحي، وإطلاق عملية انتخابية جديدة.

المجلس: الاختصاصات

1. الغاية

يتحمل المجلس المسؤولية القانونية عن الإشراف المالي والإداري لائتلاف أنشر ما تدفع باعتباره منظمة مسجلة. وهو يوافق على أهم المواقف المرتبطة بالسياسات والاستراتيجية، والسياسات والاستراتيجيات المالية وتلك المرتبطة بمجال الموارد البشرية. وهو يعين المدير التنفيذي ويشرف على أدائه.

2. الاختصاصات

المسؤوليات الأساسية

التأكد من أن ائتلاف أنشر ما تدفع:

- يمثل لقانون الجمعيات الخيرية والشركات ذي الصلة، وبسواها من الموجبات القانونية والتنظيمية، وبخاصة التأكد من أن الائتلاف يعدّ التقارير والحسابات المدققة بشكل سنوي وفقاً لما هو مطلوب في القانون.
- لا ينتهك أيّاً من الموجبات أو النظم المحددة في وثائق حوكمته بما في ذلك النظام الأساسي.
- يظل وفياً لرؤيته ورسالته وهدفه الخيري.
- يظل قادراً على الوفاء بالتزاماته المالية.
- يستعمل أمواله وأصوله بصورة عقلانية، فعالة وخدمة أهداف الائتلاف الخيرية حصراً.
- يتصرف بنزاهة واستقامة، يتحاشى أي تضارب في المصالح الشخصية أو إساءة استعمال أموال الائتلاف أو أصوله من قبل أعضاء المجلس، ويظل بمنأى عن تضارب المصالح الشخصية أو سوء استعمال الأموال أو الأصول من قبل آخرين.
- يتجاوب مع الأولويات والاستراتيجيات والمواقف المرتبطة بالسياسات التي أوصى بها أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع عبر المجلس العالمي.

كي يتمكن من القيام بمسؤولياته الأساسية، يُطلب من المجلس أن:

- يعين مديرة دولية/مديراً دولياً، ويراجع أداءها/أداءه سنوياً، مستمداً الدعم والنصح من المجلس العالمي.
- يقرّ الاستراتيجيات، وخطط العمل، وميزانيات الأمانة العامة لائتلاف أنشر ما تدفع.
- يقرّ سياسات وإجراءات الموارد البشرية والمالية وغيرها من السياسات والإجراءات ذات الصلة، ومن جملتها السياسات التي تعنى بتعارض المصالح أو إساءة استعمال أموال الائتلاف أو أصوله.
- يرصد ويقوم التقدم بالنسبة إلى الاستراتيجيات.
- يراجع خطط العمل وتنفيذها مراجعة دورية.
- يراجع الحسابات ويقرّها.
- يحتفظ بسجل المخاطر ويراجعه.
- يقرّ المواقف السياسية الأساسية لأجندة الائتلاف في المناصرة.
- يكون الحكم الأخير في أية نزاعات تنشأ بين أعضاء الائتلاف.

- يتمسك بمبادئ العمل وبمعايير العضوية ويوقّر الحوكمة على أساسها. وهذا يتضمن ما يلي:
- الموافقة على السياسات المتعلقة بانعكاسات عدم الامتثال لمبادئ العمل ومعايير العضوية.
- دعم تنفيذ سياسات/استراتيجيات الحماية الخاصة بائتلاف أنشر ما تدفع.
- تشكيل ما يراه ضرورياً من لجان فرعية للقيام بمسؤولياته بفعالية ومحاسبة هذه اللجان.
- مراجعة أداء أعضاء المجلس بشكل منتظم.
- عقد ثلاثة اجتماعات على الأقل سنوياً، علة أن يكون اثنان منهما وجهاً لوجه.
- تطوير أساليب العمل المتّفق عليها والالتزام بها، بما في ذلك إنشاء اللجان الفرعية والمساهمة فيها.
- جلب المهارات ذات الصلة التي حددها المجلس العالمي والأمانة العامة (يتمّ تقييم المهارات المطلوبة بشكل منتظم وتفصيلها بشكل منفصل).
- يُعتبَر المجلس مكتمل النصاب لدى حضور ثلث الأعضاء أو ثلاثة من الأعضاء (حسب أيّهما أكثر عدداً) الاجتماع.

المجلس العالمي: الاختصاصات

1. الغاية

يقدم المجلس العالمي النصح والإرشاد لمجلس أمناء الائتلاف والمدير التنفيذي. وهو يضع الاستراتيجيات ويحدّد أولويات الأنشطة في خطط العمل، ويقدم التوصيات للمدير الدولي والمجلس حسب الحاجة. ويقوم أعضاء المجلس العالمي بذلك عبر التشاور مع أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع الذين يمثلون. ويهدف المجلس العالمي إلى اتخاذ القرارات بالإجماع لكنه يصوّت على التوصيات عند الضرورة. وهو يتولّى وضع الحلول للاختلافات بين الأعضاء في الشؤون ذات الأهمية للائتلاف.

2. الاختصاصات

- يضع الاستراتيجية العالمية للائتلاف، ويقدم التوصيات للمدير الدولي ومجلس الائتلاف.
- يحدّد الأولويات في الخطة العملانية السنوية للائتلاف ويقدم التوصيات للمدير الدولي والمجلس.
- يناقش ويضع التوصيات بالنسبة إلى المواقف السياسية الأساسية للائتلاف.
- يتولى دور القيادة في وضع مناهج التشاور مع أعضاء الائتلاف حول الاستراتيجية، الأولويات، والمواقف السياسية.
- يقوم بمراجعة دورية للتقدم الاستراتيجي الذي يحرزه الائتلاف ويقترح التقويمات، ويوصي بالتعديلات في الاستراتيجية وخطط العمل على أساس نتائج المراجعات والتقويمات.
- يحدد مصادر التمويل للائتلاف والأمانة العامة علماً أنّ الأمانة العامة لا تقبل تمويلاً من الصناعة الاستخراجية، ويزوّد بالمعلومات حول مقترحات التمويل حيث تدعو الحاجة إلى القرارات الاستراتيجية والأولويات.
- يحدد الأصول الإجرائية لتسوية الاختلافات أو النزاعات بين أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع، ويقدم التوصيات إلى المجلس باعتباره الحكم الأخير في هذه الشؤون.
- يدعم المجلس ويزوده بالمشورة في مسؤولية تعيين المدير التنفيذي ومراجعة أدائه.
- يلتزم بمبادئ عمل ومعايير عضوية ائتلاف أنشر ما تدفع ويقوم بالإشراف وفقاً لها. وهذا ينطوي على:
- وضع التوصيات ورفعها حول السياسات المتعلقة بالانعكاسات المحتملة لعدم الامتثال للمبادئ والمعايير.
- الموافقة على التحالفات الجديدة والتوصية بالعقوبات في حق التحالفات القائمة استناداً إلى معايير العضوية والتوجهات المتعلقة بها.
- مراجعة التغييرات في مبادئ العمل ومعايير العضوية والتوصية بالتغييرات حيثما تدعو الحاجة.
- تطوير سياسات الحماية الخاصة بالائتلاف ودعم تطبيقها.
- يشكّل لجان فرعية يراها ضرورية للقيام بمسؤولياتها على نحو فعال، ويحاسب هذه اللجان.
- يطور أساليب العمل المتفق عليها ويلتزم بها، بما في ذلك إنشاء اللجان الفرعية والمساهمة فيها.
- يراجع أداء أعضاء المجلس العالمي بشكل منتظم.
- يجتمع شخصياً مرة واحدة سنوياً على الأقل؛ والأفضل أن يتزامن الاجتماع مع اجتماعات المجلس.

- تُعتبر اجتماعات المجلس العالمي مكتملة النصاب لدى حضور ثلثي الأعضاء (سبعة أعضاء).

لجان التوجيه الإقليمية: الاختصاصات

في وسع أيّ منطقة تعتبر أن ثمة قيمة في تشكيل لجنة توجيه إقليمية أن ترفع توصية إلى المجلس العالمي الذي ينظر في المسألة ويقدم توصية إلى المجلس؛ وتعود إلى هذا المجلس صلاحية اتخاذ القرار النهائي. والاعتبارات الأولى التي يأخذها المجلس العالمي والمجلس في الحسبان ستكون:

- القيمة المضافة المرتجاة من لجنة توجيه إقليمية جديدة.
- التكاليف المتوقعة من تمكين لجنة توجيه إقليمية جديدة من العمل، مقابل الأولويات الأخرى على أجندة الحركة العالميّة.

ومن المتوقع أن تحدّد لجان التوجيه الجديدة اختصاصاتها وإجراءات عملها ويمكن أن تستلهم ذلك من شرعة ائتلاف أنشر ما تدفع لأفريقيا الذي يحدّد أدوار لجنة التوجيه الأفريقيّة ومسؤولياتها. شرعة ائتلاف أنشر ما تدفع لأفريقيا متوقّرة على الموقع الإلكتروني.

المدير التنفيذي والأمانة العامة: الاختصاصات

5.1 الغاية

يُعَيِّن المجلس المدير التنفيذي الذي يوظف أمانة عامة بغية تسهيل، وتمكين وتنسيق عمل أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع بهدف تأدية رسالت الائتلاف وتحقيق استراتيجيته.

5.2 الاختصاصات

- دعم المجلس في تنفيذ مهامه في الحوكمة.
- دعم المجلس العالمي واللجان التوجيهية الإقليمية في مهامها بتنفيذ استراتيجيتها والإشراف على عمل التحالف.
- تطوير الاستراتيجية العالمية ثم تنسيق وتسهيل تنفيذها لتمكين الأعضاء من تحقيق أهداف أنشر ما تدفع وأولوياته التي أقرتها الجمعية العالمية.
- استراتيجيات المستوى الوطني وتمويلها هما من مسؤولية الأعضاء وإن كان من المفضل الاستفادة من فرص جمع التمويل المشترك.
- جمع التمويل، والحفاظ على علاقات عمل فعالة مع المانحين الحاليين والمحتملين، والسهر على رفع التقارير الرفيعة النوعية في أوقاتها إلى الجهات المانحة.
- إدارة كافة موارد ائتلاف أنشر ما تدفع (البشرية والمالية) ضمن الأولويات التي حددها المجلس، وضمان رفع التقارير الشفافة في أوقاتها.
- تسهيل وتنسيق عمل أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع، وبخاصة في مجال المناصرة العالمية، والتأكد من تمثيلهم المناسب لأراء الائتلاف في المناصرة الجماعية وأجندته في المنتديات الرئيسية.
- تمثيل الحركة العالمية، عندما يكون ذلك مناسباً (وفقاً للتعريف المبين في المناقشة مع المجلس العالمي) بغية الدفع قدماً بأهداف مناصرتها العالمية.
- تنسيق تنمية قدرات التحالفات الوطنية وتمكينها.
- دعم التحالفات الوطنية في الالتزام بمبادئ العمل ومعايير العضوية الخاصة بائتلاف أنشر ما تدفع وتحقيقها.
- تنسيق نظام إدارة الاتصالات والمعارف الذي يمكن أعضاء الائتلاف من البقاء على اطلاع على الأولويات الاستراتيجية لائتلاف أنشر ما تدفع.

القسم الرابع: وصف المهام

أعضاء المجلس: وصف المهام

تم انتقاء أعضاء مجلس أمناء انتلاف أنشر ما تدفع لتشكيل هذا المجلس جراء الرغبة في دعم عمل الانتلاف ولمجموعة المهارات التي يمتلكونها مجتمعين. أنشر ما تدفع شركة محدودة بالكفالة وجمعية خيرية. وأعضاء المجلس هم مدراء الشركة وأمناء الجمعية الخيرية. قوانين المملكة المتحدة ونظمها المتعلقة بالجمعيات الخيرية تؤثر في أنشطة الشركة والجمعية الخيرية، وتقع على أعضاء المجلس مسؤولية ضمان الامتثال لهذه القوانين والنظم. يعمل أعضاء المجلس في المجلس بصفتهم الشخصية لمصلحة انتلاف أنشر ما تدفع وليس كممثلين عن أي مصالح أخرى. دور المجلس في الاستراتيجية والمواقف السياسية هو الاسترشاد بالمجلس العالمي شريطة أن يكون قادراً عند قيامه بذلك على تادية دوره كحارس قانوني ومالي للانتلاف.

يتوقع من أعضاء المجلس:

عموميات

- التأكد من أن الانتلاف يحقق أهدافه الخيرية.
- التأكد من أن الانتلاف يمثل بالمتطلبات المنصوص عنها في المذكرة والنظام الأساسي ويلبي متطلبات القوانين ذات الصلة.
- تزويد المدير التنفيذي، والموظفين والمجلس العالمي بالإرشاد والتوجيهات حسبما تدعو الحاجة.
- مراقبة أداء المدير التنفيذي والتأكد من خضوعه لمساءلة الأعضاء.
- حضور الاجتماعات بانتظام، الإعداد لها، والمساهمة فيها على نحو فعال.
- استعمال أية معرفة شخصية خاصة وخبرة لمساعدة المجلس على تقديم المشورة والتوجيه للموظفين والمجلس العالمي عند الطلب.

السياسة والتخطيط

- إقرار التوجه الاستراتيجي العام لانتلاف أنشر ما تدفع مثلما اقترحه المجلس العالمي والمدير التنفيذي، شرط أن يلبي المتطلبات القانونية والمالية لمدراء الشركة وأمناء الجمعية الخيرية.
- النظر في السياسات العامة التي تغطي كافة أوجه عمل أنشر ما تدفع كما أوصى بها المجلس العالمي والمدير التنفيذي، وإقرارها.
- التأكد من وجود النظم الكافية لتقويم ومراجعة الأداء وفقاً للأهداف.

المالية

- التأكد من وجود أنظمة مناسبة للتخطيط المالي، ووضع الميزانيات، وتسجيل الدخل والمصروف، ووضع التقارير والإدارة المالية ومن جملتها التكاليف الاستثمارية والرأسمالية.

- مراجعة استراتيجية الائتلاف التمويلية وإقرارها واحترام مبدأ أن الأمانة العامة لن تقبل بأي تمويل من قطاع الصناعة الاستخراجية.
- مراجعة وإقرار الميزانيات السنوية والتي تمتد على عدة سنوات التي تشمل العائدات والدخل الرأسمالي والنفقات.
- التسلم المنتظم للحسابات الإدارية التي تشمل كافة أوجه شؤون الائتلاف المالية، مراقبة مؤشرات الأداء وفقاً للميزانية والمساعدة في توجيه المدير التنفيذي لاتخاذ الإجراء المطلوب لتحقيق أهداف الميزانية.
- التثبت من إجراء التدقيق السنوي وفقاً لقانون المملكة المتحدة وإقراره.
- وضع التقارير المالية السنوية وتقديمها إلى المجلس والمجلس العالمي.
- الإشراف على أي كيانات فرعية حسب الاقتضاء.
- تعيين المدير التنفيذي ومراجعة أداء الشخص الذي يتولى المنصب.
- إقرار سياسات الموارد البشرية لائتلاف أنشر ما تدفع.
- التثبت من وجود إجراءات مناسبة لتطبيق كافة السياسات والعمل بها.

العلاقة بين أعضاء المجلس والأقسام الأخرى من ائتلاف أنشر ما تدفع.

بصفتهم حماة لمصالح ائتلاف أنشر ما تدفع، يتوقع من أعضاء المجلس أن يعملوا معاً لخدمة مصالح الائتلاف. وسواء أتولوا دوراً آخر في الائتلاف أم لا، على الصعيد الوطني أو الإقليمي مثلاً، فإن دورهم كأعضاء في المجلس إنما هو في النظر إلى مصالح الائتلاف العالمي ككل.

التمثيل

يمكن أن يطلب من أعضاء المجلس تمثيل ائتلاف أنشر ما تدفع لدى أعضاء الائتلاف، أعضاء آخرين من الجمهور أو وسائل الإعلام. ولذا تقع عليهم مسؤولية البقاء على اطلاع بأنشطة الائتلاف وصون سمعة الائتلاف وقيم الحركة.

مواصفات الشخص

ينبغي لكل عضو في المجلس أن

- يتمتع بخبرة وفهم لحوكمة المنظمات بصورة عامة، والائتلافات بصورة خاصة.
- يكون ذا بصيرة في المهام، والمسؤوليات، والتبعات القانونية لإدارة شركة محدودة بالكفالة، وأمانة جمعية خيرية.
- يكون ملتزماً بائتلاف أنشر ما تدفع.
- يدرك في العمق القيم الأساسية لائتلاف أنشر ما تدفع، ورؤيته ورسالته وأهدافه الاستراتيجية.
- يكون مستعداً لتكريس الوقت والجهد الضروريين لدوره.
- يتحلى بالاستقامة والنزاهة وسلامة التقدير والاستعداد لأن يعبر بصراحة.
- يكون قادراً على العمل بالإنكليزية و/أو الفرنسية؛ لأن المجلس يعمل بهاتين اللغتين
- يسميه تحالف وطني يستوفي معايير العضوية في الائتلاف (إذا كان عضو المجلس من ضمن ائتلاف أنشر ما تدفع).

- لا يحقّ لعضو المجلس أن يكون في الوقت نفسه عضواً في المجلس العالمي، إلا بالنسبة إلى العضو الوحيد الذي يختاره المجلس العالمي ليكون في المجلس.

وسوف يسعى ائتلاف أنشر ما تدفع في عمليات الانتخاب والانتقاء إلى تحقيق التوازن الجندي في المجلس.

انتقاء أعضاء المجلس

سيكون هناك ثلاثة أعضاء كحدّ أدنى وتسعة أعضاء كحدّ أقصى في مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع، ومن هؤلاء:

- سيتمّ انتخاب ثلاثة من قبل المجلس العالمي، من بين قائمة الأسماء المرشحة التي يقدّمها أعضاء الائتلاف. أحد الأعضاء الثلاثة سيكون عضواً في المجلس العالمي ويتمّ اختياره من قبل المجلس العالمي ليكون في مجلس أمناء الائتلاف طيلة ولاية المجلس العالمي. والهدف هو شغل المناصب الثلاثة المنتخبة في جميع الأوقات.
- سيتمّ اختيار حتّى ستة أعضاء لمهارتهم، لضمان وجود كافة مهارات الحوكمة المطلوبة في مجلس الأمناء. يمكن اختيار أعضاء المجلس هؤلاء من بين أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع أو من خارجه.

أنظر أدناه للحصول على وصف كامل لعملية اختيار المجلس.

مدة ولاية أعضاء المجلس

يتولى الأمناء منصبهم مدة ثلاث سنوات. وعند نهاية هذه الفترة، يمكن أن يتم ترشيحهم لفترة ولايتين أخريين مدة كلّ واحدة منهما ثلاث سنوات. لذا فإنّ المدة القصوى التي يمكن أن يتولى فيها عضو المجلس منصبه هي تسع سنوات. بعد ذلك يجب أن تمرّ فترة لا تقلّ عن سنة قبل أن يتأهل عضو سابق في المجلس للترشيح/الاختيار ثانية لولاية أخرى.

رئيس المجلس: وصف المهام

الرئيس هو عضو في المجلس. وينتخب المجلس أحد أعضائه لرئيس الاجتماع الأول، وبعد كل تغير في تركيبة المجلس. وسوف يطور المجلس إجراءات انتخاب/اختيار الرئيس ليضمن أن الاختيار يحظى بتأييد الأعضاء.

المهام الخاصة بالرئيس

قيادة المجلس في تنفيذ مسؤوليات الحوكمة.

- ترؤس اجتماعات المجلس وتسهيل عملها والتأكد من الاستماع إلى كامل الأعضاء.
- إخضاع عملية اتخاذ القرارات للنزاهة، والمساءلة، والشفافية والموضوعية.
- إعطاء التوجيهات لعملية وضع سياسة المجلس.
- التخطيط مع المدير التنفيذي للدورة السنوية لاجتماعات المجلس.
- التخطيط مع المدير التنفيذي لوضع أجندات اجتماعات المجلس.
- السهر على تنفيذ القرارات المتخذة في الاجتماعات.
- اتخاذ القرارات باسم المجلس في المسائل الملحة بين الاجتماعات.

البقاء على اتصال مع المدير التنفيذي لتحسين أداء المجلس.

- البقاء على اتصال مع المدير التنفيذي لتطوير المجلس.
- تسهيل التغيير ومعالجة النزاعات داخل المجلس في حال وقوعها.
- حلّ الخلافات داخل التحالف والبقاء على اتصال مع المدير التنفيذي لتحقيق ذلك.

تحمل المسؤولية الأولى عن المجلس في العلاقة مع المديرية الدولية/المدير التنفيذي ومحاسبتها/محاسبته.

ملحوظة: يمكن لهذا الوجه من مسؤوليات الرئيس أن يفوض إلى عضو آخر في المجلس، إذا كان هذا خياراً عملياً من حيث القرب الجغرافي إلى مكتب الأمانة العامة.)

- قيادة عملية اختيار المدير التنفيذي وتقويم أدائه.
- القيام، تحديداً، بعملية تقويم سنوية مع استعمال أو تكييف الشكل المستعمل لتقويم العاملين الآخرين في ائتلاف أنشر ما تدفع.
- البقاء على اتصال بالمدير التنفيذي للبقاء على اطلاع بتقدّم ائتلاف أنشر ما تدفع.
- دعم المدير(ة) الدولي(ة) في إدارة ائتلاف أنشر ما تدفع، ومحاسبته/ها على أداء الأمانة العامة.

قيادة المجلس في التواصل مع العاملين ككل

- البقاء على اتصال مع المدير التنفيذي لضمان التواصل بين المجلس والعاملين.
- التأكد من أن المجلس يضع سياسات للوفاء بمسؤولياته ويقوم بها في شؤون التعيينات، وإجراءات التأديب وقبول الشكاوى.

البقاء على اتصال بالمدير التنفيذي لتعزيز سمعة المنظمة.

- تمثيل الائتلاف خارجياً والتصرف كناطق بلسانه.

تختلف المهارات والمزايا الضرورية للقيام بهذه المهام باختلاف حاجات الائتلاف والمجلس في أوقات مختلفة من تطورهما؛ وسوف يقوم المجلس بوضع مواصفات الشخص قبل تعيين رئيس له.

أمين الصندوق: وصف المهام

أمين الصندوق هو عضو في مجلس أمناء الائتلاف. يقوم المجلس باختيار أمين الصندوق من بين أعضائه في أول اجتماع له، ويعاد انتخابه في أول اجتماع للمجلس بعد كل تغيير في تركيبة المجلس. وسوف يطور المجلس إجراءات الاختيار/الانتخاب لضمان حصول الاختيار على تأييد أعضاء المجلس.

مهام أمين الصندوق الخاصة

الاستراتيجية

- قيادة عملية تنمية الاستراتيجية المالية للمنظمة، بالنيابة عن المجلس، ومساعدتها على التفكير الطويل الأجل في متطلبات مواردها المستقبلية.
- إبداء المشورة في شأن تطوير استراتيجية للاحتياجات وعرضها على المجلس.
- إبداء المشورة في شأن استراتيجية للاستثمار وعرضها على المجلس.
- القيام بمراقبة تنفيذ الاستراتيجية المالية، بالنيابة عن المجلس.
- القيام، مع المدير التنفيذي ومدير الشؤون المالية والعمليات، بمراجعة المخاطر المالية التي تواجه الائتلاف والتوصية بالإجراءات المناسبة.

الإشراف على الأداء المالي.

- مراجعة الميزانية السنوية قبل عرضها على المجلس للموافقة.
- مراجعة الأداء المالي الحالي والتأكد بالتعاون مع الرئيس والمجلس من اتخاذ الإجراءات المناسبة لتحقيق الأهداف المالية.
- الموافقة على خطط التدقيق الداخلي السنوي قبل توصية المجلس بها.
- عرض الحسابات رسمياً على الاجتماع السنوي العام.

النظم المالية

- إقرار التنظيمات المالية للمنظمة، والتأكد من أن الائتلاف يعمل ضمن التوجيهات القانونية والمالية المحددة في القانون النافذ المفعول وفي توجيهاته الخاصة الحالية.
- التأكد من وجود النظم المناسبة للتخطيط المالي، ووضع الميزانية، وتسجيل الدخل والإنفاق، ورفع التقارير والإدارة المالية.
- العمل مع المدير التنفيذي ومدير الشؤون المالية والعمليات وسواهما من العاملين ودعمهم من أجل التأكد أن المعلومات المالية المقدمة شاملة ودقيقة.
- التأكد من أن المنظمة تمتلك نظاماً مرضياً يمكن انتمانه على الأموال.

التوظيف

- إبداء المشورة بالنسبة إلى مواصفات الشخص و/أو تعيين أي موظف ذي مسؤوليات إدارية أو مالية هامة.

ينبغي أن يتحلى أمين الصندوق بالمهارات الضرورية ليتمكن من القيام بهذه المهام. ويفضل أن يكون أمين الصندوق مقيماً في المملكة المتحدة كي يتمكن من الاجتماع بانتظام مع المدير التنفيذي والموظفين الماليين عندما يطلب منه ذلك.

أعضاء المجلس العالمي: وصف المهام

يعمل أعضاء المجلس العالمي معاً لخدمة مصالح ائتلاف أنشر ما تدفع على المستوى العالمي والعبر الوطني، للتأكد من أن الاستراتيجية والمواقف السياسية توضع بطريقة موجهة نحو النتائج وعلى نحو يوازن بين مصالح ومنظورات أعضاء الائتلاف، ويدفع قدماً برؤية ائتلاف أنشر ما تدفع ورسالته وأهدافه الاستراتيجية.

عموميات

- التأكيد من أن استراتيجية الائتلاف ومواقفه السياسية تعبر عن منظورات أعضائه، وتدفع قدماً برؤيته ورسالته وأهدافه الاستراتيجية.
- التشاور مع أعضاء الائتلاف حسب الحاجة، والتأكد من أن المجلس العالمي يعكس أصواتهم.
- تزويد المدير التنفيذي وموظفي الأمانة العامة بالدعم والإرشاد تبعاً للحاجة.
- حضور الاجتماعات (وجهاً لوجه، وعبر الإنترنت) بانتظام، والإعداد لها والمساهمة فيها بطريقة مناسبة وفعالة.
- استعمال أية معرفة وخبرة شخصية مخصوصة لمساعدة المجلس العالمي في عمله، وتزويد العاملين بالنصح والإرشاد عند الطلب.

السياسة والتخطيط

- رسم التوجه الاستراتيجي العام للمنظمة بالتواصل مع المدير التنفيذي، أخذاً في الاعتبار منظورات أعضاء الائتلاف والسياق الخارجي العالمي الذي سوف تنفذ فيه الاستراتيجية.
- اقتراح أولويات عالمية لخطة الائتلاف العملية.
- تطوير المواقف والبيانات/التصريحات العالمية لسياسة المناصرة التي تشمل المجالات الرئيسية في عمل ائتلاف أنشر ما تدفع بالتنسيق مع المدير التنفيذي.
- اقتراح النظم المناسبة لتقويم ومراجعة الأداء على ضوء الأهداف.
- المساهمة في تعزيز نظم الحوكمة التي تتماشى مع قيم ائتلاف أنشر ما تدفع لا سيما مبدأ المساواة بين الجنسين.

الاختلافات والنزاع بين الأعضاء

- القيام بدور بناء في مناقشات المجلس العالمي، والتماس وسائل تحقيق الإجماع مع التمسك بمبادئ عمل ائتلاف أنشر ما تدفع ورؤيته ورسالته.
- لعب دور في تطوير الأدوات والآليات المناسبة لتسوية الخلافات وحل النزاعات بين أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع.

التمثيل

يمكن أن يطلب من أعضاء المجلس العالمي أن يمثلوا الائتلاف لدى الأعضاء، أو أعضاء آخرين من الجمهور أو وسائل الإعلام. ولهذه الغاية تقع عليهم مسؤولية الاطلاع عن كثب على أنشطة ائتلاف أنشر ما تدفع وصون حسن سمعته وقيمه.

مواصفات الشخص

ينبغي لكلّ عضو في المجلس العالمي أن:

- يتمتّع بخبرة وفهم في حوكمة المنظمات بشكل عام والائتلافات بشكل خاصّ.
- يكون ملتزماً بالعمق بائتلاف أنشر ما تدفع.
- يكون ملماً بمبادئ الائتلاف الجوهريّة، وعقائده وأهدافه.
- يكون متعمّقاً في القضايا التي ينظم الائتلاف حملات من أجلها، وبخاصة من حيث تأثيرها في المنطقة التي يمثلها/تمثلها.
- يكون مستعداً لتكريس الوقت والجهد الكافيين للقيام بدوره.
- يتحلّى بالاستقامة والنزاهة وسلامة التقدير والاستعداد لأن يعبر بصراحة.
- يكون قادراً على العمل بالإنكليزية و/أو الفرنسية؛ لأنّ المجلس العالمي يعمل بهاتين اللغتين.
- يكون من تحالف وطني يستوفي معايير العضوية في الائتلاف.
- لا يحقّ لعضو المجلس العالمي أن يكون في الوقت نفسه عضواً في المجلس، إلا بالنسبة إلى العضو الوحيد الذي يتمّ اختياره ليكون عضواً في المجلس.

في عمليّات الانتخاب والدعوة، سوف يسعى الائتلاف إلى الحفاظ على التوازن الجندي في المجلس العالمي.

انتخاب أعضاء المجلس العالمي

يجوز لأيّ تحالف وطني أن يسمي مرشحين لعضوية المجلس العالمي من التحالف شرط أن يكون من تحالف وطني يلبي مبادئ عمل الائتلاف ومعايير العضوية فيه. تجري الانتخابات خلال الجمعية العالمية لائتلاف أنشر ما تدفع كلّ ثلاث سنوات. تقوم التحالفات الوطنية بالتصويت لعضو في المجلس العالمي لكل منطقة وممثلين عالميين. أما الذين يعجزون عن حضور الجمعية العالمية فتتاح لهم فرصة التصويت الإلكتروني. أنظر أدناه للحصول على وصف كامل لعمليّة الانتخاب في المجلس العالمي.

مدة ولاية أعضاء المجلس العالمي

يتولى أعضاء المجلس العالمي مهامهم لفترة ثلاث سنوات. وللحفاظ على التوازن الجندي في المجلس العالمي، سيتمّ التناوب بين الجنسين أو في التمثيل في كلّ عمليّة انتخاب. يحقّ لعضو المجلس العالمي أن يتولّى فيها هذا المنصب لولايتين غير متتاليتين. بعد هذا، يجب أن تنقضي سنتان على الأقل قبل أن يحقّ لعضو المجلس العالمي السابق أن يترشح ثانية.

رئيس المجلس العالمي: وصف المهام

الرئيس هو عضو في المجلس العالمي لائتلاف أنشر ما تدفع. يختار المجلس العالمي أحد أعضائه رئيساً في أول اجتماع له، وبعد كل تغيير في تركيبة المجلس العالمي. وسيقوم المجلس العالمي بتطوير إجراءات اختيار/انتخاب الرئيس للتأكد من أن الاختيار يحظى بتأييد أعضاء المجلس العالمي.

المهام المختصة بالرئيس

قيادة المجلس العالمي في تنفيذ مهام الحوكمة المناطة به.

- ترؤس وتسهيل اجتماعات المجلس العالمي، والتأكد من أن صوت الأعضاء جميعهم قد سمع.
- إلزام المجلس بالنزاهة، والشفافية، والموضوعية والخضوع للمساءلة في اتخاذ القرارات.
- إضفاء الوجهة على استراتيجيات المجلس العالمي ورسم سياساته.
- التخطيط لاجتماعات المجلس العالمي بالتعاون مع المدير التنفيذي.
- تحديد أجندات اجتماعات المجلس العالمي بالتعاون مع المدير التنفيذي.
- رصد تنفيذ القرارات المتخذة في الاجتماعات.
- اتخاذ القرارات بالنيابة عن المجلس العالمي في الشؤون الملحة بين الاجتماعات.

البقاء على اتصال مع المدير التنفيذي لتحسين أداء المجلس العالمي

- البقاء على اتصال مع المدير التنفيذي لتطوير المجلس العالمي.
- تسهيل التغيير ومعالجة النزاع داخل المجلس العالمي وداخل الائتلاف، والبقاء على اتصال مع المدير التنفيذي لتحقيق ذلك.
- تسوية الاختلافات والخلافات داخل المجلس العالمي.

تحمل المسؤولية الأولى نيابة عن المجلس العالمي في العلاقة مع المدير التنفيذي

- التأكد من أن المجلس العالمي يدعم المجلس ويسدي له المشورة في توظيف المدير التنفيذي وتقييم أدائه
- دعم المدير التنفيذي في إدارة ائتلاف أنشر ما تدفع.

تصدّر المجلس العالمي في التواصل مع العاملين ككل

- البقاء على تواصل مع المدير التنفيذي للتأكد من حسن التواصل بين المجلس العالمي والعاملين في الأمانة العامة.

التواصل مع المدير التنفيذي لتعزيز سمعة الائتلاف

- تمثيل الائتلاف في الخارج والتصرف كناطق بلسانه.

تتفاوت المهارات والمزايا الضرورية لتأدية هذه المهام تبعاً لحاجات الائتلاف والمجلس العالمي في أوقات مختلفة من تطورهما؛ وسوف يقوم المجلس العالمي بوضع مواصفات الشخص قبل تعيين رئيس.

مسؤول التواصل بين المجلس العالمي والمجلس: وصف المهام

مقدمة

يختار المجلس العالمي أحد أعضائه ليكون في مجلس أمناء أنشر ما تدفع. ويقوم الشخص الذي يشغل هذا المنصب بنقل المعلومات من المجلس إلى المجلس العالمي لا سيما تلك ذات الصلة بدور هذا الأخير والعكس بالعكس.

ويتمتع الشخص الذي يتم اختياره ليكون مسؤول التواصل بين المجلس العالمي والمجلس بنفس الواجبات القانونية والائتمانية مثل أعضاء المجلس الآخرين ويجب أن يعمل دائماً بما يحقق أفضل مصالح المنظمة. بالإضافة إلى ذلك، يتم تكليفه بتوفير المعلومات ذات الصلة من اجتماعات المجلس العالمي واجتماعات مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع وإليها.

لا يمكن تقديم قائمة شاملة بالمعلومات التي ينبغي مشاركتها. وبدلاً من ذلك، تهدف هذه الاختصاصات إلى تقديم إرشادات عامة ومفيدة لمسؤول تواصل المجلس العالمي. وهي تغطي:

- أدوار المجلس العالمي ومجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع
- المعلومات من المجلس العالمي التي ينبغي مشاركتها مع المجلس
- المعلومات من المجلس التي ينبغي مشاركتها مع المجلس العالمي

أدوار مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع والمجلس العالمي

عند النظر في المعلومات التي يجب مشاركتها، سيكون من المفيد أن يقوم مسؤول التواصل بمراجعة الأدوار الخاصة بكل من المجلس والمجلس العالمي وتذكرها.

المعلومات من المجلس العالمي التي ينبغي مشاركتها مع مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع

بالإضافة إلى محاضر اجتماعات المجلس العالمي، يمكن أن يشارك مسؤول التواصل مع مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع معلومات إضافية أو رؤى للتأكد من فهم وجهات نظر المجلس العالمي وآرائه بشكل كامل من قبل المجلس.

وعلى مسؤول التواصل أيضاً أن يستعرض جدول أعمال اجتماعات المجلس القادمة ويحدّد ما إذا كان ينبغي عليه التماس آراء المجلس العالمي أو مشورته قبل الاجتماع بشأن بنود معيّنة من جدول الأعمال.

في كلتا الحالتين، وتمشيًا مع دور المجلس العالمي، قد تتعلق هذه المعلومات أو المشورة بتوصيات حول:

- الاستراتيجية
- خطة العمل السنوية للمجلس العالمي / أولوياته
- مواقف متعلّقة بالسياسات
- مصادر التمويل والفرص
- عمليّة ترشيح أعضاء مجلس إدارة منظمات المجتمع المدني في مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية

- حلّ الخلافات بين أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع
- مبادئ عمل الائتلاف ومعايير العضوية فيه
- إدارة المخاطر
- التسجيل والعضوية (القرارات المتعلقة بالتحالفات الجديدة والتحالفات المعلّقة وما إلى ذلك)
- الاستراتيجية والتنفيذ

في حال وجود أيّ شكّ حول مشاركة معلومة معيّنة، على مسؤول التواصل استشارة رئيس المجلس العالمي و/أو الأمانة العامّة.

المعلومات من مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع التي ينبغي مشاركتها مع المجلس العالمي
يقوم مسؤول تواصل المجلس العالمي بمشاركة محاضر اجتماعات مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع فور الانتهاء من تحضيرها وبتسليط الضوء على أيّ معلومات أو أفكار أو قرارات ذات صلة خاصّة بالمجلس العالمي. وتمشيًا مع دور المجلس، قد تتعلّق هذه المعلومات أو الأفكار بما يلي:

- الاستراتيجية
- خطة العمل السنوية للمجلس/ أولوياته
- المواقف المتعلّقة بالسياسات
- مصادر التمويل والفرص
- مبادئ عمل الائتلاف ومعايير العضوية فيه
- الطلبات من التحالفات الجديدة

سيشارك مسؤول التواصل هذه المعلومات أو الأفكار عبر البريد الإلكتروني أو الهاتف، حسب الاقتضاء. في حالة وجود معلومات سرّية خاصّة بأعضاء مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع، يجب فقط على أعضاء المجلس الإشارة إلى ذلك خلال اجتماع المجلس. بعد ذلك يكون مسؤول تواصل المجلس العالمي مسؤولاً عن الحصول على موافقة من المجلس حول إمكانية مشاركة هذه المعلومات مع المجلس العالمي. في حالة تعدّر مشاركة هذه المعلومات، ستقوم الأمانة العامّة بإعداد نسخة من المحضر لا تتضمّن المعلومات السريّة (وتكون هذه النسخة أيضًا معدّة للنشر على الإنترنت). ويشمل ذلك مسائل سرّية من الناحية القانونية (متعلّقة مثلًا بقانون الموظفين/التوظيف، والمسائل التي يغطّيها قانون حماية البيانات، وما إلى ذلك). في حالة وجود أيّ شكّ حول إمكانية مشاركة معلومة معيّنة، يجب على مسؤول التواصل استشارة رئيس المجلس.

تتولّى الأمانة العامّة لائتلاف أنشر ما تدفع تقديم المساعدة في أيّ مسائل إدارية تتعلّق بمشاركة المعلومات المذكورة أعلاه، بما في ذلك أيّ ترجمة مطلوبة.

أمين عام الشركة: وصف المهام

أمين عام الشركة مسؤول قانونياً عن قيام الشركة ببعض المتطلبات القانونية كما يلي:

- تولي سجلات المنظمة ومتابعة تحديثها؛
- التأكد من أن الدعوة إلى اجتماعات المجلس والاجتماعات العامة تتم مثلما هو مطلوب، والتأكد من إعطاء العلم بذلك والقيام بالأعمال تبعاً للنظام الأساسي؛
- تولي دفاتر وقائع الجلسات للاجتماعات العامة واجتماعات المجلس؛
- تقديم كشف سنوي إلى أمين سجل الشركات ضمن مهلة ستة أسابيع من الاجتماع السنوي العام؛
- التأكد من إعداد حساب الدخل والإنفاق وبيان ميزانية وخضوعهما للتدقيق وفقاً لمتطلبات لجنة الجمعيات الخيرية؛
- تقديم حساب الدخل والإنفاق، وبيان الميزانية، وتقرير المدقق، وتقرير المجلس لأمين سجل الشركات ضمن مهلة عشرة أشهر من نهاية السنة المالية للمنظمة؛
- الاحتفاظ بنسخ من كافة الكشوفات السنوية والحسابات السنوية؛
- إبلاغ أمين سجل الشركات ضمن مهلة 14 يوماً بأي تغيير في عنوان المنظمة المسجل؛
- التأكد من عرض شهادة التأسيس في موضع ظاهر من المكتب المسجل؛
- التأكد من أن قرطاسية المنظمة تظهر الاسم الذي سجلت المنظمة تحته، وعنوانها المسجل، وكونها شركة مسجلة ورقم تسجيلها (ورقم الضريبة على القيمة المضافة، إذا كان ينطبق عليها)؛
- التأكد من أن كافة الاتفاقات أو العقود القانونية قد تمت مناقشتها وإقرارها من قبل المجلس؛
- صيانة ختم الشركة والتأكد من حسن استعماله، والاحتفاظ بسجل الختم؛
- إبلاغ أمين سجل الشركات ضمن مهلة 14 يوماً بكافة التغييرات في المدراء وبأية تغييرات في عناوين منازلهم.

القسم الخامس: انتخاب وانتقاء المجلس والمجلس العالمي

انتخاب المجلس العالمي

1. تركيبة المجلس العالمي

1.1 سيتكون المجلس العالمي من 10 أعضاء منتخبين كحدّ أقصى مع توازن جندي جيد.

1.1 هدف تركيبة المجلس العالمي هي التأكد من وجود مجموعة متنوّعة من أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع أثناء النقاشات والقرارات المتعلقة بالاستراتيجية، والأولويات والسياسات، وحل الخلافات.

1.3 يتوقع من أعضاء المجلس العالمي أن يتشاوروا مع الأعضاء الآخرين في ائتلاف أنشر ما تدفع في منطقتهم، والتواصل معهم حول مناقشات المجلس العالمي. ويتمّ تشجيعهم على إدخال انعكاسات هذه المشاورات في مناقشات المجلس العالمي؛ ولكنهم لا يُشجّعون على الائتثار بتفويض أولئك الذين تشاوروا معهم بطريقة تحدّ بإفراط من قدرتهم على الاستماع والتفاوض، والتحرك خلال مناقشات المجلس العالمي.

2. وتيرة الانتخابات وتوقيتها

2.1 تجري الانتخابات مرة كل ثلاث سنوات.

2.2 تجري الانتخابات عند انعقاد الجمعية العالمية كلّ ثلاث سنوات. وإذا لم يتوفّر التمويل لعقد هذا الاجتماع، يتمّ تنظيم الانتخابات باتّباع وسيلة بديلة.

3. فئات للانتخابات وأعداد المقاعد

3.1 يتألّف المجلس العالمي من المقاعد التالية:

- مقعد واحد لممثّل لجنة التوجيه الأفريقيّة (تختاره لجنة التوجيه الأفريقيّة خلال مؤتمر أفريقيًا)
- مقعد واحد لأفريقيا الناطقة بالفرنسية
- مقعد واحد لأفريقيا الناطقة بالإنكليزية
- مقعد واحد لآسيا-الباسيفيك (المحيط الهادئ)
- مقعد واحد لآسيا الوسطى
- مقعد واحد لأوروبا وأمريكا الشمالية
- مقعد واحد لأمريكا اللاتينيّة
- مقعد واحد للشرق الأوسط وشمال أفريقيا
- مقعدان عالميان اثنان لأي عضو شرط أن يكون له "وصول" عالمي ونظرة عالمية شاملة إلى ائتلاف أنشر ما تدفع.

4. التسميات

4.1 تدعى كافة التحالفات الوطنية في ائتلاف أنشر ما تدفع إلى تسمية مرشح وفقاً للنوع الاجتماعي المناسب (أنظر 4.2 أدناه) من تحالفهم في ائتلاف أنشر ما تدفع للمقعد الإقليمي الذي يقع تحالفهم فيه شرط أن يكون التحالف الوطني مستوفياً لمبادئ عمل الائتلاف. إضافة إلى ذلك، يجوز للتحالفات الوطنية أن تقدم مرشحاً، أنثى أو ذكراً، للمقعد العالمي شرط أن تكون/يكون مستوفية/مستوفياً للمعايير. وسوف ترفق الدعوة إلى تسمية مرشحين بنسخ من اختصاصات المجلس العالمي، ووصف لمهام أعضاء المجلس العالمي، وقواعد سلوك أعضاء المجلس العالمي.

4.2 كلّ منطقة مسؤولة عن ضمان أن يكون هناك تناوب في النوع الاجتماعي لممثليها في المجلس العالمي لدى كلّ انتخاب. فإذا كان الشخص المنتخب ذكراً في الانتخابات السابقة، على كافة مرشحيها في هذه الانتخابات أن يكونوا من النساء، وإذا كان الشخص المنتخب في الانتخابات السابقة أنثى، على كافة مرشحيها أن يكونوا من الرجال هذه المرّة.

4.3 تكون التسمية صحيحة إذا

- أرفقت ببيان من المرشّح(ة) يظهر ملاءمته(ا) للدور والتزامه(ا) به؛
- أرفقت بدليل على أن التسمية صادرة عن تحالف وطني من تحالفات أنشر ما تدفع؛
- أرفقت بنبذة قصيرة عن سيرة المرشح لا تتجاوز الصفحة الواحدة؛
- أرفقت ببيان لا يتجاوز عدد كلماته ثلاث مئة كلمة تبيّن لِمَ يعتدّ التحالف أن المرشح يستحق أن ينتخب (بناء على مواصفات الشخص من أعضاء المجلس العالمي).

4.4 تفصل ثلاثة أسابيع على الأقل بين الدعوة إلى الترشيحات وتاريخ إقفال باب الترشيح.

5. الانتخابات

5.1 تقدم قائمة بالمرشحين لكل منطقة، وللمقعدين ذي الوصول العالميين.

5.2 يقوم كل تحالف وطني بالتصويت لمرشحه المفضل استناداً إلى مبدأ حق التحالف في منح صوت واحد فقط.

5.3 قبل التصويت، تحصل التحالفات مسبقاً على:

- قائمة واضحة بأسماء جميع المرشحين في المنطقة
- قائمة واضحة بأسماء جميع المرشحين للمقعدين العالميين
- بيان من كلّ مرشح مرفق بنبذة عن سيرته
- تعليمات واضحة حول عدد المرشحين الذين يمكن أن يصوّت لهم التحالف؛
- بيان واضح عن تاريخ إقفال باب التصويت (إذا كان التصويت يحصل عن بعد).

5.4 يسمّى كل تحالف عضواً مفوضاً بالتصويت (وفي معظم الحالات يكون هذا الشخص هو المنسق الوطني للتحالف). ولا تعترف السلطة الانتخابية إلا لهذا الشخص بحق الإدلاء بصوت صحيح.

5.5 الأصوات الصادرة عن أي مصدر آخر ستعتبر غير صحيحة.

5.6 يجري التصويت في الجمعية العالمية؛ بالنسبة إلى التحالفات التي لا تتمكن من حضور الاجتماع، فسوف يتاح لها خيار التصويت عن بعد.

5.7 بالنسبة إلى التصويت عن بعد، تتاح فترة ثلاثة أسابيع على الأقل بين الدعوة إلى التصويت وتاريخ إقفال باب التصويت.

5.8 يُنتخب المرشح الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات.

5.9 سوف يعين المجلس شخصين للعمل كمشرّفين على الانتخابات.

5.10 تُعتبر نتائج الانتخابات صحيحة إذا صوت ما لا يقلّ عن ثلثي التحالفات التي يحقّ لها الانتخاب في كلّ منطقة.

5.11 في حالة التعادل، يتخذ المجلس الانتخابي الإقليمي قرارًا بالإجماع.

5.12 في حالة وجود مرشح واحد على مقعد ما، يُعتبر هذا المرشح منتخباً إلا في حال التقدّم بطعن أمام المشرفين على الانتخابات.

6. المشاركون المدعوون

6.1 قد يدعو المجلس العالمي مشاركين آخرين إلى اجتماعاته على أساس اقتضائي. ويكون لهؤلاء المشاركون حقوق متساوية في الكلام، ولكنهم لن يتمتعوا بحق المشاركة في عمليات اتخاذ القرارات. وسوف يدعى هؤلاء المشاركون على أساس أنهم يمثلون "صوتاً" هاماً أو قاعدة انتخابية ضمن الحركة، وتعتبر وجهات نظرهم هامة بالنسبة إلى بند أو أكثر من بنود أجندة الاجتماع الذي تمت دعوتهم إليه.

7. الأسس التي تبني عليها مطالبة أحد أعضاء المجلس العالمي بمغادرة المجلس

- 7.1 ينظر المجلس العالمي بالوضع وقد يطالب أحد أعضائه بالتّحّي في أي من الظروف التالية:
- إذا تغيب عضو المجلس عن ثلاث اجتماعات متوالية للمجلس العالمي (سواء أكان الاجتماع الكترونياً أو وجاهياً) أو لم يشارك أبداً في قائمة الاتصالات الإلكترونية (listserve)
 - إذا تبين، عقب عملية تقييم ذاتية ومتبادلة، ان أداء هذا العضو أدنى بكثير من المستوى المطلوب من عضو المجلس العالمي.
 - إذا ارتكب عضو المجلس العالمي خرقاً فاضحاً لمدونة السلوك

- إذا لم يعد عضو المجلس العالمي عن يلبّي مواصفات الشخص في وصف المهام المبين في دليل الحوكمة هذا، وبخاصة معايير التأهل.

8. إجراءات ملء الشغور

8.1 إذا شغر مقعد في المجلس العالمي بين جمعيتين عالميتين، يدعو المجلس إلى انتخابات، تتم إلكترونياً وفقاً للإجراءات المبينة في القسم الخامس أعلاه. تجرى الانتخابات ضمن المنطقة المعنية، لأحد المقاعد الإقليمية؛ أو عالمياً لمقعد واحد من المقعدين العالميين.

8.2 تدوم عضوية عضو المجلس العالمي الذي ينتخب على هذا النحو حتى انعقاد الجمعية العامة التالية، ويتنحّى عندها أو يترشح للانتخابات.

8.3 ينبغي بذل كلّ جهد ممكن لملء المقعد الشاغر من قبل شخص من الجنس عينه للمحافظة على التوازن الجندي في المجلس العالمي. في حال شغل المقعد من قبل شخص من الجنس الآخر، يبقى المقعد مفتوحاً في الانتخابات التالية لمن هم من الجنس الآخر المختلف عن الشخص الذي انتُخب في الأساس.

9. مدة الولاية

9.1 المدة المعتادة لولاية عضو المجلس العالمي المنتخب للمرة الأولى في جمعية عامة هي ثلاث سنوات. ويجوز لأعضاء المجلس العالمي الذين تولّوا المنصب مدة ثلاث سنوات أن يترشحوا ثانية في الانتخابات التالية التي يكونون مؤهلين للترشح لها. وتكون مدة الولاية القصوى في هذا المنصب ولايتين غير متتاليتين مدة كلّ واحدة منهما ثلاث سنوات. وبعد ست سنوات إجمالية من تولّي عضوية المجلس العالمي، يلزم العضو أن يتنحّى؛ ولا يحق له أن يترشح لعضوية المجلس العالمي ثانية حتى انقضاء عامين على تنحّيه.

9.2 إذا انتخب عضو المجلس العالمي عبر إجراءات ملء الشغور وفق القسم 8 أعلاه، تدوم ولايته في المجلس حتى انعقاد الجمعية العامة التالية. ويجوز له أن يتولى المنصب مدة ولايتين، ثلاث سنوات لكل ولاية يكون مؤهلاً للترشح لها، بحيث لا تتجاوز مدة ولايته القصوى ولايتين متتاليتين مدة كلّ واحدة منهما ثلاث سنوات مضافة إلى الفترة التي تولى فيها المنصب لملء الشغور، ويكون على العضو بعدها التنحّى. ولا يحق لهذا العضو أن يترشح ثانية لعضوية المجلس العالمي إلا بعد انقضاء سنتين على تنحّيه.

1. رئيس المجلس العالمي وعضو المجلس بحكم المنصب

10.1 في الاجتماع الأول بعد كل انتخابات، يقوم المجلس العالمي بانتخاب رئيس له.

10.2 يتولى الرئيس مسؤولية تقرير الأجدات، ترؤس الاجتماعات، وتمثيل المجلس العالمي بين الاجتماعات.

10.3 عند الاجتماع الأول بعد كل انتخابات، يقرر المجلس العالمي انتقاء أحد أعضائه ليكون عضواً في المجلس أيضاً.

10.4 يتولى مسؤول التواصل بين المجلس العالمي والمجلس دوره وفقاً لوصف الدور المحدد أعلاه.

10.5 إذا لم يتمكن مسؤول التواصل بين المجلس العالمي والمجلس من حضور اجتماع المجلس، يقوم بالتواصل مع رئيس المجلس العالمي لتكليف عضو آخر من المجلس العالمي للحلول محله في هذا الاجتماع.

انتخاب/انتقاء المجلس

1. تركيبة المجلس

1.1 يتكوّن مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع من ثلاثة أعضاء كحدّ أنى إلى تسعة أعضاء كحدّ أقصى، ومن بين هؤلاء:

- ثلاثة أعضاء ينتخبهم المجلس العالمي من بين قائمة من الاسماء المرشحة التي يضعها أعضاء الائتلاف. ويكون أحد هؤلاء عضواً في المجلس العالمي ويختاره المجلس ليكون في مجلس أمناء الائتلاف طوال مدة ولايته في المجلس العالمي. ويجب أن تبقى هذه المناصب المنتخبة الثلاثة مشغولة في كلّ الأوقات.
- سيتمّ اختيار حتى ستة أعضاء لمهارتهم، لضمان وجود كافة مهارات الحوكمة المطلوبة في مجلس الأمناء. يمكن اختيار أعضاء المجلس هؤلاء من بين أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع أو من خارجه.

1.2 الغاية من تركيبة المجلس هي التأكد أولاً من أن ائتلاف أنشر ما تدفع يخضع لحوكمة فعالة ومسؤولة مع تأمين احتفاظ أعضاء ائتلاف أنشر ما تدفع بشعور المسؤولية عن الحوكمة عبر اختيار أعضاء المجلس من بين أعضاء الائتلاف.

2. وتيرة الانتخابات وتوقيتها

2.1 تجري انتخابات المقاعد الثلاثة لدى انتهاء ولاية كلّ عضو منتخب في المجلس.

3. الترشيحات

3.1 تُدعى كلّ تحالفات ائتلاف أنشر ما تدفع لتسمية مرشح أو أكثر لانتخاب الأعضاء المنتخبين، شرط أن تكون تحالفات وطنية تحترم مبادئ العمل. يمكن أن يكون المرشح/المرشّحون أي شخص يعتبره التحالف قيماً لحوكمة ائتلاف أنشر ما تدفع كما هو محدد في مواصفات الشخص في دليل الحوكمة هذا أو أي شخص يمكن أن يقدم مهارات جديدة لتلبية حاجات المجلس. ويجوز أن يكون المرشح/المرشّحون من أية منطقة، وليس بالضرورة من منطقة التحالف الذي سمى المرشح. وسوف ترفق الدعوة إلى الترشيح بنسخ عن اختصاصات المجلس، ووصف مهام أعضاء المجلس، وقواعد سلوك أعضاء المجلس.

3.2 يكون الترشيح صحيحاً إذا ما أرفق ببيان موقع من عضو تحالف شرعي في ائتلاف أنشر ما تدفع

- يبيّن أنّ التحالف قد تبنّى ترشيح المرشح؛
- يضمّ سيرة موجزة للمرشح لا تتجاوز صفحة واحدة؛

- يضمّ بياناً لا تزيد كلماته على 300 كلمة يبيّن لم يعتقد التحالف أنّ المرشح ينبغي أن ينتخب (استناداً إلى مواصفات الشخص لعضوية المجلس).
- يضمّ بياناً لا تزيد كلماته على 300 كلمة يبيّن التزام المرشح(ة) وكيف يلبي/تلبي المعايير.

3.3 تفصل ثلاثة أسابيع على الأقل بين الدعوة إلى الترشيحات وإقفال باب الترشيحات.

4. انتخابات أعضاء المجلس المنتخبين

4.1 يقوم المجلس العالمي بإجراء الانتخابات

4.2 يتسلم أعضاء المجلس العالمي

- قائمة واضحة بأسماء كافة المرشحين.
- بيان لكل مرشح عن أسباب ترشيحه من قبل المجموعة التي رشحته، مرفقاً بسيرة موجزة عن المرشح.
- بيان واضح عن عدد المرشحين الذين يمكن أن يصوّت لهم عضو المجلس العالمي.
- بيان واضح عن تاريخ إقفال باب التصويت.

4.3 يكون لكل عضو في المجلس العالمي صوتين كحد أقصى، تبعاً لعدد مقاعد المجلس المعروضة للتصويت.

4.4 يجري التصويت خلال اجتماع المجلس العالمي أو عن بعد؛ وسوف يتاح للذين لا يستطيعون حضور الاجتماع خيار التصويت عبر البريد الإلكتروني أو سواه من الوسائل الإلكترونية.

4.5 بالنسبة إلى التصويت الإلكتروني، سوف تتاح فترة ثلاثة أسابيع على الأقل بين الدعوة إلى التصويت وتاريخ إقفال باب التصويت.

4.6 المرشحان الاثنان اللذان يحصلان على أكبر عدد من الأصوات يفوزان بعضوية المجلس. وسوف يذكّر المجلس العالمي بنّيّة ائتلاف أنشر ما تدفع تحقيق التوازن الجندري في المجلس.

4.7 يعيّن المجلس اثنين من أعضائه الذين لم يترشحوا للانتخابات للعمل كمشرفين على الانتخابات.

5. انتخاب ممثل المجلس العالمي لعضوية المجلس

5.1 يقوم المجلس العالمي بإجراء الانتخاب، وذلك خلال الاجتماع الأوّل للمجلس العالمي.

5.2 يدعى أعضاء المجلس العالمي إلى ترشيح أنفسهم لمنصب ممثل المجلس العالمي في المجلس.

5.3 توضع قائمة واضحة من أسماء المرشحين. ويكون لكل عضو في المجلس العالمي صوت واحد. ويجري التصويت بسرية.

5.4 يجري التصويت في اجتماع المجلس العالمي؛ ويتاح للأعضاء الذين لم يستطيعوا حضور الاجتماع خيار التصويت عبر البريد الإلكتروني أو سواه من الوسائل الإلكترونية.

6. انتقاء أعضاء المجلس المختارين

6.1 يمكن أن يتم اختيار ستة أعضاء في المجلس على الأكثر لمهاراتهم المحددة. والغاية من هذا الاختيار هو ضمان وجود المهارات والمعارف الضرورية للحكومة الفعالة لانتلاف أنشر ما تدفع ضمن المجلس ككل.

6.2 يراجع المجلس مهارات أعضائه ومعارفهم، والتوازن الجندري والتنوع بين كافة الأعضاء. وتتم هذه المراجعة بشكل مستمر. ويطلع المجلس رئيس المجلس العالمي بنظرته لمجموعة المهارات المطلوبة.

6.3 لدى تحديد فجوة في المهارات ووجود شغور في المجلس، يقوم المجلس بتعميم توصيف الشخص وتسلط الضوء على المهارات المطلوبة والدعوة لتقديم الطلبات إلى المجلس. وسوف يقوم المجلس بمراجعة الطلبات وتعيين الأشخاص بناءً على عملية توظيف تنافسية.

6.4 من المفضل أن يتخذ المجلس قراره بالإجماع، أو بالتصويت الأكثرية.

6.5 يقوم المجلس بإطلاع المجلس العالمي والأعضاء على ما قرره.

7. الأسس التي تسوغ بها مطالبة أحد أعضاء المجلس بالتنحي عن منصبه.

- 7.1 ينظر المجلس في الوضع، وقد يطلب من أحد أعضائه أن يتنحي، في أي من الظروف التالية:
- إذا تغيّب عضو المجلس عن ثلاثة اجتماعات متتالية للمجلس (سواء أكان ذلك وجاهياً أم عبر الوسائل الإلكترونية) أو لا يشارك أبداً في قائمة الاتصالات الإلكترونية (listserve)
 - إذا تبيّن عقب عملية تقويم ذاتي ومتبادل أن أداءه كعضو في المجلس أدنى من المعيار المطلوب
 - إذا أقدم عضو المجلس على انتهاك فاضح لمدونة السلوك
 - إذا كف عضو المجلس عن استيفاء مواصفات الشخص المنصوص عنها في وصف المهام في دليل الحكومة هذا.

8. إجراءات ملء مركز شاغر

8.1 إذا حدث أن شغل مقعد لعضو منتخب بصورة نظامية في المجلس قبل نهاية ولايته، يقوم المجلس بتعيين بديل إذا لزم الأمر، معتمداً الإجراءات المنصوص عنها في الفقرة 4 أعلاه ثم يطلب من المجلس العالمي تثبيت هذا الإجراء قبل أن يصبح التعيين نافذاً.

8.2 إذا حدث أن شغر مقعد لعضو في المجلس العالمي في الفترة الفاصلة بين دورتين انتخابيتين عاديتين، يقوم المجلس بانتقاء أحد أعضائه ليملاً المقعد الشاغر. ويتولى الشخص المعين هذا المنصب حتى نهاية مدة ولايته في المجلس العالمي.

8.3 إذا حدث أن شغر مقعد في المجلس لعضو مختار في الفترة الفاصلة بين دورتين انتخابيتين عاديتين، يقوم المجلس بتعيين بديل إذا لزم الأمر، معتمداً الإجراءات المنصوص عنها في الفقرة 6 أعلاه. ويتولى الشخص المختار هذا المنصب لولاية تمتد على ثلاث سنوات.

9. مدة الولاية

9.1 يمكن لجميع أعضاء المجلس تولي مهامهم لغاية ثلاث ولايات مدة كل واحدة منها ثلاث سنوات. وتكون المدة القصوى لتولي عضو المجلس مهامه تسع سنوات. وعقب تنحيه من عضوية المجلس بعد إتمامه ولاية تسع سنوات، لا يحقّ لعضو المجلس أن يرشّح ثانية إلا بعد انقضاء سنة واحدة على الأقل.

القسم السادس مدونات السلوك للأشخاص الذين يتولون مناصب الحوكمة

6.1 مدونة سلوك أعضاء المجلس

مدخل

القص من مدونة السلوك هذا هو إرشاد أعضاء مجلس أمناء ائتلاف أنشر ما تدفع في أدائهم لمسؤولياتهم وفي علاقتهم بالائتلاف.

من المهم أن يدرك كافة أعضاء المجلس أنّ ائتلاف أنشر ما تدفع جمعية خيرية مسجلة تحت قانون الجمعيات الخيرية في المملكة المتحدة. وهذا يستتبع واجبات ومسؤوليات بحيث أنه عندما يصبح المرء عضواً في مجلس أمناء أنشر ما تدفع فهو يصبح ملزماً بتأدية هذه الواجبات والمسؤوليات على النحو اللائق. (أنظر "خلاصة الأمانة: ما تحتاج إلى معرفته" منشور من قبل لجنة الجمعيات الخيرية في المملكة المتحدة باللغة الإنكليزية تحت عنوان "The Essential Trustee: What you need to know" <https://www.charitycommission.gov.uk/publications/cc3.asp>)

وائتلاف أنشر ما تدفع مسجّل أيضاً كشركة محدودة بالكفالة تحت قانون المملكة المتحدة، وهذا أيضاً يستتبع واجبات قانونية ومسؤوليات. إن أعضاء مجلس أمناء أية منظمة في المملكة المتحدة مسؤولون عن الالتزام بمبادئ الحياة العامة السبعة. وهذه هي:

- نكران الذات
- النزاهة
- الموضوعية
- الخضوع للمساءلة
- الانفتاح
- الاستقامة
- الريادة

إضافة إلى ذلك فإن لائتلاف أنشر ما تدفع معايير الخاصة للعضوية في الائتلاف. والأعضاء من حيث هم أفراد ومن حيث هم مجموعة تشكل المجلس، يتوقع منهم أن يكونوا قدوة في الالتزام بهذه المعايير.

إنّ مدونة السلوك ليست قائمة بالواجبات القانونية لأعضاء المجلس، على الرغم من أنّ العديد من عناصر قواعد السلوك هذه تستند إلى مبادئ قانونية. إذ يتجاوز السلوك والممارسات الواردة في هذه المدونة ما يتطلبه القانون في بعض النواحي، علماً أنّ هذه السلوكيات والممارسات تتوافق تماماً مع القانون.

الغاية من مدونة السلوك

تبيين المعايير ذات الصلة المتوقعة من أعضاء مجلس أمناء أنشر ما تدفع بغية الحفاظ على أعلى معايير النزاهة والإشراف؛ ضمان كون أنشر ما تدفع ائتلافاً فعالاً، منفتحاً، وخاضعاً للمساءلة؛ وضمن سيادة علاقات عمل جيدة مع المجلس العالمي، والمدير التنفيذي، وفريق الإدارة والأعضاء في ائتلاف أنشر ما تدفع.

مدونة السلوك نفسها (الذي يجب أن يوقع عليها كافة أعضاء المجلس)

أنا ألتزم، بصفتي عضو في مجلس أمناء أنشر ما تدفع، برؤية الائتلاف ورسالته وأتعهد بالامتثال للقيم الأساسية التي تستند إليها كافة أنشطة الائتلاف.

وكعضو في المجلس، تحديداً، سأضمن أن:

يكون ائتلاف أنشر ما تدفع خاضعاً للمساءلة – كل ما يقوم به هذا الائتلاف سيكون قادراً على الثبات أمام امتحان التدقيق من قبل الأعضاء، والمانحين، ووسائل الإعلام، ومنظمي الجمعيات الخيرية وسواهم من أصحاب المصالح.

يعمل ائتلاف أنشر ما تدفع بنزاهة واستقامة – وستكون هاتان سمتين مميزتين لكل سلوك عند التعامل مع الزملاء داخل الائتلاف وعند التعامل مع الأفراد والمؤسسات خارجه.

يعمل ائتلاف أنشر ما تدفع على نحو شفاف – يسعى الائتلاف إلى الحفاظ على جو من الانفتاح في الائتلاف كله لترقية الثقة فيما بين الأعضاء، والمانحين، والجمهور، ووسائل الإعلام ومنظمي الجمعيات الخيرية وسواهم من أصحاب المصالح.

ينبغي لأعضاء المجلس أن يتمسكوا بالمبادئ التالية:

1. القانون، الرسالة، السياسات

- 1.1 لن أنتهك القانون أو أخالف تنظيمات الجمعيات الخيرية في أي وجه من أوجه دوري كعضو في المجلس.
- 1.2 سأدعم رسالة ائتلاف أنشر ما تدفع وأعتبر نفسي حارساً لها.
- 1.3 سأمتثل لسياسات الائتلاف التنظيمية.

2. تضارب المصالح

- 2.1 سأسعى دائماً إلى التصرف بما يخدم أفضل مصالح الائتلاف.

- 2.2 سأجاهر بأي تضارب في المصالح، أو أي ظرف قد يبدو للأخرين تضارباً في المصالح، حالما ينشأ.
- 2.3 سأنقاد لحكم المجلس وأتصرف بحسب ما يطلب بالنسبة إلى تضارب المصالح المحتمل

3. شخص لشخص

- 3.1 لن أنتهك القانون، ولن أخالف تنظيمات الجمعيات الخيرية أو أتصرف متجاهلاً سياسات المنظمة في علاقاتي مع زملائي أعضاء المجلس، والموظفين، والمتطوعين، والأعضاء، والمتعاقدين، أو أي شخص أقابله وأتعامل معه بصفتي عضواً في المجلس.
- 3.2 سأسعى إلى إقامة علاقات دمثة تتسم بالاحترام، والزمالة، مع جميع الذين أقابلهم وأتعامل معهم بصفتي عضو في المجلس.
- 3.3 سوف أؤمن تنوع الآراء، والتعلم من الآخرين وأساهم في ترقية بيئة تسودها العلاقات غير التمييزية.

4. حماية سمعة الائتلاف

- 4.1 لن أتكلم بصفتي عضو في المجلس مع وسائل الإعلام أو في منتدى عام من دون معرفة المدير التنفيذي أو رئيس المجلس.
- 4.2 وعندما أتكلم بصفتي عضو في المجلس مع وسائل الإعلام أو في منتدى عام من دون الحصول على موافقة مسبقة، فسوف أطلع المدير التنفيذي أو رئيس المجلس فوراً على ذلك.
- 4.3 عندما أتكلم بصفتي عضو في مجلس أمناء هذا الائتلاف، فإن كلامي سوف يعبر عن السياسات الحالية للمنظمة حتى حينما لا تتفق هذه السياسات مع آرائي الخاصة.
- 4.4 عندما أتكلم بصفتي مواطن عادي سأسعى إلى الحفاظ على سمعة الائتلاف والعاملين فيه.
- 4.5 سوف أحترم سرية الائتلاف، والمجلس وخصوصية الأفراد.
- 4.6 سوف أهتم اهتماماً نشطاً بصورة الائتلاف في أنظار الجمهور، وأدوّن المقالات الإنبائية، والكتب، والبرامج المتلفزة وما شابهها المتعلقة بالائتلاف، وبمنظمات مماثلة أو المتعلقة بقضايا هامة بالنسبة إلى الائتلاف.
- 4.7 إذا رغبت يوماً في نشر أية وثيقة تحت اسم أنشر ما تدفع، فسوف أتناول مع المدير التنفيذي وأسلك سبيل إجراءات الموافقة الملائمة.

5. المكاسب الشخصية

- 5.1 لن أحقق مكاسب شخصية أو مالية من دوري كعضو في المجلس، ولن أسمح للأخرين بذلك جراء أفعالي أو إهمالي.
- 5.2 سوف أوثق النفقات وأطلب سددها وفقاً للإجراءات المعتمدة.
- 5.3 لن أقبل الهدايا القيّمة أو الضيافة من دون الموافقة المسبقة لرئيس المجلس.
- 5.4 سوف أقوم باستعمال موارد المنظمة على نحو مسؤول عندما يسمح لي وفقاً للإجراءات المعتمدة.

6. في اجتماعات المجلس

- 6.1 سأسعى إلى تجسيد مبادئ الريادة في كافة أفعالي وأرتفع إلى مستوى الثقة التي محضنتني إياها المنظمة.
- 6.2 سأمتثل لإجراءات وممارسات المجلس في الحوكمة.

- 6.3 سأسعى لحضور كافة اجتماعات المجلس، وأتقدم من الرئيس باعتذارات مسبقة إذا تعذر علي الحضور.
- 6.4 سوف أدرس الأجندة وسواها من المعلومات المرسلّة إلي وأمنحها الوقت الكافي قبل الاجتماع وأتهيأ للنقاش والتصويت على بنود الأجندة خلال الاجتماع.
- 6.5 سوف أجدل مرجعية رئيس المجلس وأحترم دوره كقائد للاجتماع.
- 6.6 سوف أنخرط في النقاش والتصويت في الاجتماعات وفقاً للأصول، وأحافظ على موقف الاحترام حيال آراء الآخرين بينما أطرح رأيي بصوت مسموع.
- 6.7 سوف أقبل برجوح أكثرية الأصوات حول قضية ما وأعتبرها حاسمة ونهائية.
- 6.8 سوف أحافظ على سرّية ما يدور في قاعة اجتماع المجلس إلا إذا أذن لي الرئيس أو المجلس بالكلام على ذلك.

7. تعزيز الحوكمة

- 7.1 سوف أشارك في تعريف أعضاء المجلس إلى منصبهم، وفي أنشطة التدريب والتنمية التي تنظم لهم.
- 7.2 سوف أسعى باستمرار إلى تحسين ممارسات حوكمة المجلس.
- 7.3 سوف أسعى لتحديد المرشحين الصالحين ليكونوا أعضاء في المجلس وأعيّن أعضاء جديداً على أساس الكفاءة والاستحقاق.
- 7.4 سوف أدمع رئيس(ة) المجلس في مساعيه(ا) لتحسين مهاراته(ا) القيادية.
- 7.5 سوف أدمع المدير(ة) الدولي(ة) في دوره(ا) التنفيذي وألتمس مع زملائي أعضاء المجلس فرص التطوير لقدراته(ا).

8. مغادرة المجلس

- 8.1 أنا أدرك أنّ أيّ خرق جوهري لأي قسم من مدونة السلوك هذه قد يفضي إلى تنحيتي عن عضوية المجلس.
- 8.2 إذا حدث وقدمت استقالتي من عضوية المجلس فسوف أخطر رئيس المجلس خطياً مسبقاً، وأبيّن أسباب استقالتي. إضافة إلى، ذلك فسوف أشارك في مقابلة مغادرة.

يوقع أعضاء المجلس فرداً فرداً على مدونة السلوك. ويمكن الاطلاع على تفاصيل الواجبات والمسؤوليات القانونية لأعضاء المجلس في قانون المملكة المتحدة في "خلاصة الأمانة: ما تحتاج إلى معرفته" منشور من قبل لجنة الجمعيات الخيرية في المملكة المتحدة باللغة الإنكليزية تحت عنوان "The Essential Trustee: What you need to know على الرابطين التاليين:

<http://www.charitycommission.gov.uk/publications/cc3.asp>
or <http://www.companieshouse.gov.uk/about/pdf/gba1.pdf>

القسم 6.2: مدونة السلوك الموجهة لأعضاء المجلس العالمي

مدخل

المقصد من مدونة السلوك هو توجيه سلوك أعضاء المجلس العالمي لائتلاف أنشر ما تدفع في تأدية مسؤولياتهم وفي علاقتهم بالائتلاف.

من المهم أن يدرك كافة أعضاء المجلس العالمي أن أنشر ما تدفع جمعية خيرية مسجلة تحت قانون الجمعيات الخيرية في المملكة المتحدة. وهو مسجل أيضاً كشركة محدودة بالكفالة تحت قانون المملكة المتحدة. وهذان التسجيلان يستتبعان واجبات ومسؤوليات على أعضاء مجلس أمناء الائتلاف. وبينما لا يتحمل أعضاء المجلس العالمي مسؤوليات قانونية، فهم سوف يحترمون واجبات المجلس ويسعون إلى دعمه في القيام بها بمسؤولية.

يشجّع أعضاء المجلس العالمي على الالتزام بمبادئ الحياة العامة السبعة. وهذه هي:

- نكران الذات
- النزاهة
- الموضوعية
- الخضوع للمساءلة
- الانفتاح
- الاستقامة
- الريادة

إضافة إلى ذلك فإن لائتلاف أنشر ما تدفع معايير الخاصة للعضوية في الائتلاف. والأعضاء من حيث هم أفراد ومن حيث هم مجموعة تشكل المجلس العالمي، يتوقع منهم أن يكونوا قدوة في الالتزام بهذه المعايير.

الغاية من مدونة السلوك

تبيين المعايير ذات الصلة التي يتوقعها الائتلاف من أعضاء مجلسه العالمي بغية الحفاظ على أعلى معايير النزاهة والإشراف؛ لضمان كون أنشر ما تدفع ائتلافاً فعالاً، منفتحاً، وخاضعاً للمساءلة؛ ولضمان سيادة علاقات عمل جيدة مع المجلس، والمدير التنفيذي، وفريق الإدارة والأعضاء في ائتلاف أنشر ما تدفع.

مدونة السلوك نفسها (الذي يجب أن يوقع عليها كافة أعضاء المجلس العالمي)

أنا ألتزم، بصفتي عضو في المجلس العالمي لائتلاف أنشر ما تدفع، برؤية الائتلاف ورسالته وأتعهد بالامتثال للقيم الأساسية التي تستند إليها كافة أنشطة الائتلاف.

وكعضو في المجلس العالمي، تحديداً، سأضمن أن:

يكون ائتلاف أنشر ما تدفع خاضعاً للمساءلة – كل ما يقوم به هذا الائتلاف سيكون قادراً على الثبات أمام امتحان التدقيق من قبل الأعضاء، والمانحين، ووسائل الإعلام، ومنظمي الجمعيات الخيرية وسواهم من أصحاب المصالح.

يعمل ائتلاف أنشر ما تدفع بنزاهة واستقامة – وستكون هاتان سمتين مميزتين لكل سلوك عند التعامل مع الزملاء داخل الائتلاف وعند التعامل مع الأفراد والمؤسسات خارجه.

يعمل ائتلاف أنشر ما تدفع على نحو شفاف – يسعى الائتلاف إلى الحفاظ على جو من الانفتاح في الائتلاف كله لترقية الثقة فيما بين الأعضاء، والمانحين، والجمهور، ووسائل الإعلام ومنظمي الجمعيات الخيرية وسواهم من أصحاب المصالح.

ينبغي لأعضاء المجلس العالمي أن يتمسكوا بالمبادئ التالية:

1. القانون، الرسالة، السياسات

- 1.1 لن أنتهك القانون أو أخالف تنظيمات الجمعيات الخيرية في أي وجه من أوجه دوري كعضو في المجلس العالمي.
- 1.2 سأدعم رسالة ائتلاف أنشر ما تدفع وأعتبر نفسي حارساً لها.
- 1.3 سأمتثل لسياسات الائتلاف التنظيمية

2. تضارب المصالح

- 2.1 سأسعى دائماً إلى التصرف بما يخدم أفضل مصالح الائتلاف.
- 2.2 سأجاهر بأي تضارب في المصالح، أو أي ظرف قد يبدو للآخرين تضارباً في المصالح، حالما ينشأ.
- 2.3 سأنفاد لحكم المجلس العالمي وأتصرف بحسب ما يطلب بالنسبة إلى تضارب المصالح المحتمل

3. شخص لشخص

- 3.1 لن أنتهك القانون، ولن أخالف تنظيمات الجمعيات الخيرية أو أتصرف متجاهلاً لسياسات المنظمة في علاقاتي مع زملائي أعضاء المجلس العالمي، والموظفين، والمتطوعين، والأعضاء، والمتعاقدين، أو أي شخص أقابله وأتعامل معه بصفتي عضواً في المجلس العالمي.
- 3.2 سأسعى إلى إقامة علاقات دمثة تتسم بالاحترام، والزمالة، مع جميع الذين أقابلهم وأتعامل معهم بصفتي عضواً في المجلس العالمي.
- 3.3 سوف أؤمن تنوع الآراء، والتعلم من الآخرين وأساهم في ترقية بيئة تسودها العلاقات غير التمييزية.

4. حماية سمعة الائتلاف

- 4.1 لن أتكلم بصفتي عضو في المجلس العالمي عن الائتلاف مع وسائل الإعلام أو في منتدى عام من دون معرفة المدير التنفيذي أو رئيس المجلس العالمي.

- 4.2 وعندما أتكلم بصفتي عضو في المجلس العالمي عن الائتلاف مع وسائل الإعلام أو في منتدى عام من دون الحصول على موافقة مسبقة، فسوف أطلع المدير التنفيذي أو رئيس المجلس العالمي فوراً على ذلك.
- 4.3 عندما أتكلم بصفتي عضو في المجلس العالمي، فإن كلامي سوف يعبر عن السياسات الحالية للمنظمة حتى حينما لا تتفق هذه السياسات مع آرائى الخاصة.
- 4.4 عندما أتكلم بصفتي مواطن عادي سأسعى إلى الحفاظ على سمعة الائتلاف والعاملين فيه.
- 4.5 سوف أحترم سرية الائتلاف، والمجلس العالمي وخصوصية الأفراد.
- 4.6 سوف أهتم اهتماماً نشطاً بصورة الائتلاف في أنظار الجمهور، وأدوّن المقالات الإنبائية، والكتب، والبرامج المتلفزة وما شابهها المتعلقة بالائتلاف، وبمنظمات مماثلة أو المتعلقة بقضايا هامة بالنسبة إلى الائتلاف.
- 4.7 إذا رغبت يوماً في نشر أية وثيقة تحت اسم أنشر ما تدفع، فسوف أتشاور مع المدير التنفيذي وأسلك سبيل إجراءات الموافقة الملائمة.

5. المكاسب الشخصية

- 5.1 لن أجنبي مكاسب شخصية أو مالية من دوري كعضو في المجلس العالمي، ولن أسمح للآخرين بذلك جرّاء أفعالي أو إهمالي.
- 5.2 سوف أوثق النفقات وأطلب سدادها وفقاً للإجراءات المعتمدة.
- 5.3 لن أقبل الهدايا القيمة أو الضيافة من دون الموافقة المسبقة لرئيس المجلس العالمي.
- 5.4 سوف أقوم باستعمال موارد المنظمة على نحو مسؤول عندما يُسمح لي وفقاً للإجراءات المعتمدة.

6. في اجتماعات المجلس العالمي

- 6.1 سأسعى إلى تجسيد مبادئ الريادة في كافة أفعالي وأرتفع إلى مستوى الثقة التي محضني إياها الائتلاف.
- 6.2 سأمتثل لإجراءات وممارسات المجلس العالمي.
- 6.3 سأسعى لحضور كافة اجتماعات المجلس، وأتقدم من الرئيس باعتذارات مسبقة إذا تعذر علي الحضور.
- 6.4 سوف أدرس الأجندة وسواها من المعلومات المرسلة إلي وأمنحها الوقت الكافي قبل الاجتماع وأتھيا للنقاش والتصويت على بنود الأجندة خلال الاجتماع.
- 6.5 سوف أجدل مرجعية رئيس المجلس العالمي وأحترم دوره كقائد للاجتماع.
- 6.6 سوف أنخرط في النقاش والتصويت في الاجتماعات وفقاً للأصول، وأحافظ على موقف الاحترام حيال آراء الآخرين بينما أ طرح رأيي بصوت مسموع.
- 6.7 سوف أقبل برجوح أكثرية الأصوات حول قضية ما وأعتبرها حاسمة ونهائية.
- 6.8 سوف أحافظ على سرية ما يدور في الاجتماع إلا إذا أذن لي الرئيس أو المجلس العالمي بالكلام على ذلك.

7. تعزيز الحوكمة

- 7.1 سوف أشارك في تعريف الأعضاء إلى منصبهم، وفي أنشطة التدريب والتنمية التي تنظم لأعضاء المجلس العالمي.

- 7.2 سوف أسعى باستمرار إلى تحسين ممارسات المجلس العالمي.
- 7.3 سوف أسعى لتحديد المرشحين الصالحين لعضوية المجلس العالمي والمجلس وأعين الأعضاء الجدد في كلا المجلسين على أساس الكفاءة والاستحقاق.
- 7.4 سوف أدمج رئيس(ة) المجلس في مساعيه(ا) لتحسين مهاراته القيادية.
- 7.5 سوف أدمج المدير(ة) الدولي(ة) في دوره(ا) التنفيذي وألتمس مع زملائي أعضاء المجلس العالمي فرص التطوير لقدراته(ا).

8. مغادرة المجلس العالمي

- 8.1 أنا أدرك أنّ أيّ خرق جوهري لأيّ قسم من مدونة السلوك هذه قد يفضي إلى تنحيتي عن عضوية المجلس العالمي.
- 8.2 إذا حدثت وقدمت استقالتي من عضوية المجلس العالمي فسوف أخطر رئيس المجلس خطياً مسبقاً، وأبين أسباب استقالتي. إضافة إلى ذلك، فسوف أشارك في مقابلة مغادرة.

يوقع أعضاء المجلس العالمي فرداً فرداً على مدونة السلوك.